

المملكة الأردنية الهاشمية

هيئة تنظيم قطاع الاتصالات



المذكرة التوضيحية حول ردود الشركات على "التعليمات المعدلة لشروط وإجراءات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات وتنظيم إدخالها الى المملكة"

قرار مجلس المفوضين رقم (٩-١/٢٠٢٠) تاريخ (٣٠/١/٢٠٢٠)

هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

ص.ب: 941794 عمان 11194 الأردن

هاتف: 962 6 5501120

فاكس: 962 6 5690830

## الردود على الشركات العربية

رد الهيئة	ملاحظات المعنيين	التعليمات المعدلة لشروط واجراءات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات وتنظيم إدخالها الى المملكة
		<b>المادة (١) التسمية</b>
تم الأخذ بالملاحظة والتعديل على النحو التالي: "التعليمات المعدلة لشروط واجراءات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات وتنظيم إدخالها الى المملكة"	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تغيير تسمية التعليمات لتصبح "التعليمات المعدلة لشروط واجراءات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات والاسلكية وأجهزة الاتصالات الطرفية وادخالها الى المملكة " وذلك تماثيا مع التسمية الحالية للتعليمات ذات العلاقة التي تم دمجها وتعديلها ، اضافة لضمان اتساقها مع ما ورد في الفصل السابع من قانون الاتصالات	تسمى هذه التعليمات " التعليمات المعدلة لطلبات منح الموافقات النوعية لأجهزة الإتصالات السلكية واللاسلكية وأجهزة الإتصالات الطرفية " ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها من المجلس.
		<b>المادة (٢) نطاق التعليمات:</b>
		<b>المادة (٣) التعاريف:</b>
تم الأخذ بالملاحظة وحصر التعريف بأجهزة الاتصالات وأجهزة الاتصالات الطرفية وتوضيحها في السياق وفق ما ورد في المادة (٤) من التعليمات.	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: تضمنت هذه المادة الإشارة الى "أجهزة الاتصالات " وفي اماكن اخرى اشارت الى اجهزة الاتصالات وأجهزة الاتصالات الطرفية وفي اماكن اخرى تمت الإشارة الى "الأجهزة" فقط وتفاديا لاي لبس في تحديد طبيعة الاجهزة التي تحت التعريفات ، نقترح توحيد تلك المسميات تحت تعريف اجهزة الاتصالات والتي تصنف وفق ما ورد في المادة (٤) من التعليمات	<b>عام</b>
تم الأخذ بالملاحظة وحذف التعريف حيث أن تعريف الموافقة النوعية يشمل جميع أجهزة الاتصالات.	ملاحظات شركة زين : "التعريف غير واضح وفضفاض"	<b>البند (١٥): الموافقة النوعية للأجهزة التي تعمل على ترددات تحتاج رخصة ترددات</b>

<p>لا تتفق مع هذه الملاحظة منوهين إلى أن الأجهزة الأخرى التي تحتاج موافقة إدخال تم تعريفها ضمن تعاريف أخرى مثل أجهزة البنية التحتية، وهذا التعريف يخص الأجهزة الحاصلة على موافقة نوعية مسبقة لجهات أخرى.</p>	<p>ملاحظات شركة زين : نقترح تعديل عبارة "وتكون حاصلة على موافقة نوعية" لتكون "وتكون حاصلة على موافقة نوعية مسبقة عند اللزوم" وذلك لان بعض الاجهزة تحتاج فقط موافقة ادخال دون الحاجة لموافقة نوعية</p>	<p><b>البند (٢٩): موافقة الإدخال</b></p>
<p>تم الأخذ بالملاحظة وتعديل التعريف على النحو التالي الموافقة هي الموافقة على ادخال أجهزة الاتصالات التي يمكن فحصها في مختبرات الهيئة ضمن امكانيات الفحص المتوفرة مثل الهواتف السلكية وألعاب الأطفال وغيرها من الأجهزة التي ترد للمملكة ولا يتوفر لها تقارير فحص فني</p>	<p>ملاحظات شركة زين : موافقة الادخال لمرة واحدة : يرجى توضيح ما المقصود بموافقة ادخال لمرة واحدة حيث ان التعريف المدرج لا يعكس تعريف المصطلح</p>	<p><b>البند (٣٠): موافقة الإدخال لمرة واحدة</b></p>
<p>تم الأخذ بالملاحظة وحذف معلومات الدفع والشحن</p>	<p>ملاحظات شركة زين : الفاتورة التفصيلية: تعديل "و"ب"او" لتصبح او معلومات الدفع او الشحن حيث ان هذه المعلومات لا تتوفر بجميع الفواتير التفصيلية ولا تعتبر من المعلومات الضرورية</p>	<p><b>البند (٣٥): الفاتورة التفصيلية</b></p>
<p><b>المادة (٤) تصنيف الأجهزة</b></p>		
<p>تم الأخذ بالملاحظة وتعديل الإشارة الصحيحة</p>	<p>ملاحظات شركة زين : البند(٣-ب): تعديل الإشارة الى البند الصحيح في هذه التعليمات ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: ورد في هذه المادة الإشارة الى البند (ب-١) في حين ان هذا البند غير موجود</p>	<p><b>البند(٣): الأجهزة الراديوية وتقسم إلى قسمين حسب قدرة ارسال المنبعثة من الهوائي:</b> أ. ذات القدرة المنخفضة (SRD/LPD) المبينة في الملحق رقم (١) من هذه التعليمات: • وتشمل أجهزة الإرسال و/أو الاستقبال التي يمكنها تأمين اتصال راديوي أحادي أو ثنائي الاتجاه وفقاً للمتطلبات الفنية</p>

<p>1- تم التمييز بين الأجهزة بين الأجهزة التي تستخدم ترددات ذات قدرات عالية وبحاجة الى تراخيص مع الاجهزة التي تستخدم ترددات ذات قدرة منخفضة المشار إليها في الملاحظة رقم (1).</p> <p>2- نتفق مع الملاحظة رقم (2) حيث تم استثناء أجهزة البلوتوث من متطلبات الموافقة النوعية.</p> <p>3- الملاحظة غير دقيقة حيث ان هنالك أجهزة تصالات - ومن واقع التجربة العملية - تؤثر على الترددات الرئيسية بالرغم من انخفاض قدرتها.</p>	<p>ملاحظات شركة افكار الرقمية لحلول التحكم ف والامتة والإنترنت:</p> <p>1- يجب التمييز بين الاجهزة التي تستخدم قدرات عالية وترددات بحاجة الى تراخيص مع الاجهزة منخفضة القدرة والتي تعمل على ISM BAND</p> <p>2- ان اجهزة الWIFI والبلوتوث اصبحت منشرة بكثرة وتعتمد في صناعتها على رقائق الكترونية مخصصة وتخضع للمعايير العالمية وتستخدمها معظم الشركات في التصنيع</p> <p>3- هذه الاجهزة منخفضة القدرة ولا يصدر منها تشويش.</p>	<p>المعتمدة من قبل الهيئة.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تستخدم هذه الأجهزة هوائيات متكاملة (داخلية) أو خارجية.</li> <li>تستخدم هذه الاجهزة الترددات على اساس ثانوي ولا يحق لمستخدمي هذه الأجهزة طلب الحماية من التشويش من أجهزة الاتصالات الأخرى و/او التشويش عليها.</li> </ul> <p>ب. ذات القدرة العالية المبينة في الملحق رقم (2) من هذه التعليمات ولها قدرة ارسال منبعثة من الهوائي تزيد عما هو محدد لكل صنف من الاجهزة الراديوية الواردة في البند (ب.1) من هذه المادة، وعلى سبيل المثال لا الحصر تشمل جميع المحطات الراديوية الخاصة بالبلث (الثابتة، المتحركة، المحطات الارضية.....)</p>
<b>المادة (5) متطلبات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات</b>		
<p>- لا نتفق مع الملاحظة الأولى حيث أن هذه المتطلبات هي لجميع أصناف اجهزة الاتصالات لغايات الحصول على الموافقة النوعية - وليست للأجهزة الطرفية فقط.</p> <p>- تم الأخذ بالملاحظة الثانية وإضافتها الى التعليمات</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت:</p> <p>- نقترح تغيير مسمى المادة بحيث يشير الى متطلبات الحصول على الموافقة النوعية لاجهزة الاتصالات الطرفية الموصوفة في المادة (2/4) والاجهزة الراديوية ذات قدرة الارسال العالية الموصوفة في المادة (4/3ب)</p> <p>- نقترح اضافة البند التالي الى هذه المادة: "إذا كانت اجهزة كاشف الرقم واجهزة الهاتف السلكي واللاسلكي والمقاسم الخاصة (PABX) تحتوي خاصية</p>	<b>عام</b>

	<p>اظهار الرقم فيجب ان تعمل وفق النظامين (DTMF) و (FSK) معا"</p>	
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وإضافة الصيغة الى نموذج الطلب</p>	<p>ملاحظة شركة زين: ان تقديم تعهد بصحة وسلامة شهادة المطابقة واي تقارير اخرى لاثبات ان شهادة التسجيل للأجهزة غير مزورة هو امر غير ضروري ويزيد من الاجراءات لذا فاننا نقترح الاكتفاء باضافة فقرة (تعهد بصحة المعلومات ) على نموذج الطلب وخاصة ان البند (٨) من المادة (١٧) الاحكام العامة ( يعطي الهيئة الصلاحية من التأكد من صحة الوثائق المقدمة من قبل الجهة الراغبة بالحصول على موافقة نوعية او موافقة ادخال .</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح اضافة صيغة التعهد المذكور في هذه المادة الى نموذج الطلب في الملحق رقم (٣) من مسودة التعليمات</p>	<p><b>البند(ب):</b> تعهد بصحة وسلامة شهادة المطابقة وتقارير الفحص الفنية وشهادة تسجيل رقم الهوية الدولية للأجهزة المتنقلة IMEI وبأنها غير مزورة تحت طائلة المسائلة القانونية</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وإضافة الصيغة الى نموذج الطلب</p>	<p>ملاحظات شركة زين : ان شهادة المطابقة الفنية المقدمة والمعتمدة عالميا تعتبر كافية وتفي بالغرض المطلوب لضمان مطابقة الاجهزة للمواصفات والمقاييس المعتمدة من الهيئة وعليه فاننا نرى انه لا يوجد حاجة لطلب نسخة من تقرير الفحص الفني</p>	<p><b>البند(د):</b> تقارير الفحص الفنية (Technical Test Reports) الصادرة عن مختبرات فحص فنية معتمدة، ومنها تقارير (Radio, EMC, Safety, SAR) التي تثبت مطابقة الأجهزة لمتطلبات الفنية المعتمدة لدى الهيئة.</p>

<p>الملاحظة ليست دقيقة وعلى حسب فهمنا لهذه الفقرة فانه سيؤخذ بها في النظام الإلكتروني وعند إنشاء قاعدة بيانات للشركة الصانعة.</p>	<p>ملاحظات الشركة التقدمية التكنولوجية: عند تقديم طلبات الحصول على الموافقة النوعية يتم طلب بعض الوثائق الخاصة بالشركة المصنعة مع العلم بانه تم تزويدكم بها سابقا.</p>	
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة الأولى حيث يجري العمل حاليا على اتمتة الحصول على الموافقات النوعية وسيتم خلال الربع الأول من هذا العام اطلاق المرحلة الأولى من هذه الخدمات كحد أقصى.</p> <p>لا نتفق مع ملاحظة الشركة منوهين إلى أن التقارير الفنية تطلب من أول شركة تطلب الحصول على الموافقة النوعية أما بخصوص الأجر فهو لقاء الحصول على الموافقة وهي لمدة ثلاث سنوات في هذه التعليمات الجديدة.</p>	<p>ملاحظات شركة امنية : ١- إتاحة تقديم طلبات الحصول على الموافقة النوعية الكترونيا عبر نافذه خاصة لهذه الغاية على موقع الهيئة حيث يتم تحميل جميع الوثائق المطلوبة وتعبئة الطلب ومتابعته وتعديله ودفع الرسوم من دون الحاجة الى مراجعة الهيئة الا لتقديم العينات عند اللزوم.</p> <p>٢- الاحتفاظ بالبيانات لدى الهيئة لكافة الموافقات النوعية التي تم اصدارها واعفاء اي طلبات جديدة لاجهزة تم الموافقة عليها مسبقا تلقائيا من اعادة الدراسة والرسوم بغض النظر عن الجهة التي حصلت عليها</p>	
<p>ان هذا الطلب يعتمد على طبيعة طلب الشركة، منوهين أن الأجهزة ذات الاستخدام الشخصي لا يطلب منها تقارير فحص في معظم الأحيان؛ الا اذا كانت أجهزة راديوية حيث يطلب تقرير الفحص لمعرفة التردد وقدرة ارسال فقط.</p>	<p>ملاحظات شركة افكار الرقمية لحلول التحكم والامتة والإنترنت: ان المطالبة برفاق تقارير الفحص للحصول على الموافقات النوعية لهذه الاجهزة البسيطة تعيق النشاط التجاري حيث انه في بعض الاحيان تطلب هذه الاجهزة من المتاجر الالكترونية بكميات قليلة وهي من ماركات معروفة والتقارير المطلوبة لا تكون متوفرة على الموقع.</p>	

<p>نوضح للشركة أنه في المرحلة الحالية المطلوب تقارير الفحص الفنية حسب المواصفات الفنية المعتمدة من قبل معهد التقييس الأوروبي للاتصالات (ETSI)، أما المتطلبات الفنية والمواصفات القياسية سيتم اعتمادها من قبل الهيئة وسيتم نشرها على الموقع الإلكتروني للهيئة وستكون متوائمة مع المواصفات الفنية المعتمدة من قبل معهد التقييس الأوروبي للاتصالات (ETSI).</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح الإشارة بشكل واضح الى المتطلبات الفنية المعتمدة لدى الهيئة مثل اسم الوثيقة التي تتضمن تلك المواصفات او موقعها الإلكتروني.</p>	
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل البند ليصبح أن العينات المطلوبة هي لاجهزة الاتصالات الطرفية فقط.</p>	<p>ملاحظة شركة زين : ان شركة زين تقترح حصر تقديم العينات فقط لاجهزة الاتصالات الطرفية بالاضافة الى ازالة شرط ان تكون العينة جديدة مادام انها تحتوي على المعلومات المطلوبة من قبل الهيئة (اسم الشركة الصانعة، النوع والموديل )</p>	<p><b>البند(ز):</b> عينة جديدة من النوع والموديل المطلوب الحصول على موافقة نوعية له و/أو استيراده و/أو إدخاله مدعمة بالمستلزمات اللازمة للمعاينة والفحص من قبل المعنيين في الهيئة، وعلى أن يكون اسم الشركة الصانعة والنوع والموديل مثبتا على العينة بشكل واضح يصعب إزالته وبما يتفق مع المواصفات الفنية وشهادة المطابقة وتقارير الفحص وشهادة تسجيل رقم الهوية الدولية للأجهزة الطرفية المتنقلة (IMEI) ذات العلاقة على أن يتطابق هذا مع جميع الأجهزة المطلوب استيرادها أو إدخالها</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل البند ليصبح أن العينات المطلوبة هي لاجهزة الاتصالات الطرفية فقط.</p>	<p>ملاحظات شركة افكار الرقمية لحلول التحكم والامتة والإنترنت: الاعفاء من تسليم عينة</p>	
<p>تم تعديل النص ليصبح تعبئة معلومات الجهاز الفنية من قبل الشركة الصانعة أو من قبل مقدم الطلب، والمعلومات المطلوبة في نموذج الطلب موضحة بالتعليمات بالملحق رقم (٣).</p>	<p>ملاحظات شركة زين : يرجى توضيح ما المقصود بنموذج معلومات الجهاز من قبل الشركة الصانعة وماهي المعلومات المطلوبة بهذا النموذج.</p>	<p><b>البند(ز):</b> تعبئة نموذج معلومات الجهاز من قبل الشركة الصانعة.</p>
<p>موجود في الملحق رقم (٣).</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: هذه المادة غير واضحة ولا يتضح لشركتنا ما المقصود بنموذج معلومات الجهاز ونقترح اضافته الى مسودة التعليمات في حال توافره</p>	

تم الأخذ بالملاحظة وحذف البند	ملاحظات شركة زين: لا يوجد للبند (١/ب/٢) من المادة (٤) المشار اليه في البند (ط) كما انه لا يوجد حاجة لطلب المخططات الفنية في حين امكانية الاكتفاء بادراج وتوضيح المواقع التي سيتم تركيب الاجهزة فيها ضمن شبكة الشركة	<b>البند(ط):</b> المخططات الفنية التوضيحية والتي تبين ربط المكونات الرئيسية للأجهزة تندرج ضمن التصنيف في البند (١/ب/٢) من المادة رقم (٤)، في حال وجود حاجة لها عندما يكون تصنيع المنتج مبني على قطع متعددة المصادر والمصانع وواجهات عديدة للربط مع شبكات الاتصالات لغايات تحديد القطعة وطلب المواصفات اللازمة لها
تم الأخذ بالملاحظة وحذف البند	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: ورد في هذه المادة الاشارة الى البند(١/ب/٢) من المادة (٤) في حين ان هذا البند غير موجود في المادة (٤)	
نتفق مع الملاحظة حيث ان الاستخدام الشخصي لأجهزة الاتصالات سيكون دون دفع الاجور،	ملاحظات شركة افكار الرقمية لحلول التحكم والائتمة والإنترنت: الاعفاء من الرسوم او تعديلها حسب الكميات لتصبح عادلة فمثلا لا يمكن دفع الرسوم على قطعة واحدة	<b>البند(ي) :</b> إيصال مالي باستيفاء الأجور حسب الأصول من قبل الهيئة.
تم الأخذ بالملاحظة وتعديل النص ليصبح كما يلي، ليتواءم مع طبيعة الادخالات وعلى سبيل المثال الفواتير:  "استيفاء الأجور بموجب إيصال مالي من قبل الهيئة أو من خلال أنظمة الدفع الالكتروني عند تقديم طلبات الموافقة النوعية الكترونيا حسب الأصول"	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نظرا لاعتماد الهيئة المنصة الالكترونية والموقع الالكتروني للهيئة وانظمة ( On Line Application) واعتماد نظام الدفع الالكتروني لتحصيل واستيفاء كافة الاجور ذات العلاقة بهذه التعليمات وربطها آليا بالانظمة المذكورة ترى شركتنا بانه من غير المبرر تقديم ايصال مالي كون ان تسديد اجور الطلبات مثبت من خلال النظام الالكتروني وبالتالي نقترح تعديل هذه الفقرة لتصبح تسديد اجور الطلب حسب الاصول	
		<b>المادة (٦) إجراءات منح شهادة الموافقة النوعية</b>
	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي:	<b>عام</b>

<p>تم اعادة صياغة هذا البند</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج انترنت: بما ان نطاق المادة محصورة بالموافقة النوعية على اجهزة الاتصالات الراديوية و اجهزة الاتصالات الطرفية نقترح تغيير مسمى المادة بحيث يشير الى "اجراءات منح الموافقة النوعية لاجهزة الاتصالات الطرفية الموصوفة في المادة(٢/٤)والاجهزة الراديوية الموصوفة في المادة (٣/٤)</p>	
<p>تم الأخذ بملاحظات الشركة وتعديل البند، أما موضوع اضافة الارقام التسلسلية الى رخصة الترددات فهو قرار متعلق بمديرية ادارة الطيف الترددي وليس بمديرية الموصفات و الموافقات النوعية.</p>	<p>ملاحظات شركة زين: يرجى العلم بان البند(١) من هذه المادة لا يمكن تطبيقه على جميع اجهزة الاتصالات الراديوية حيث يتم تعريف الاتصال الرديوي على انه ما يرسل بواسطة الراديو على شكل كتابة او علامات او اشارات او صور وعليه فان هذا التعريف يشمل المحطات الراديوية والوصلات المكبروية والتي لا تضاف على رخصة الترددات الخاصة بمقدمي خدمات الاتصالات العامة. كما انه من غير العملي اضافة الارقام التسلسلية للاجهزة الجديدة على رخصة الترددات قبل منح الموافقة النوعية لهذه الاجهزة</p>	<p>البند(١): أجهزة الاتصالات الراديوية التي يتطلب استخدامها الحصول على رخص لاستخدام الترددات:  بعد دراسة الطلب والتأكد من اكمال المتطلبات الفنية المبينة في المادة رقم (٥) لكل موديل، واستكمال إجراءات ترخيص الترددات التي يعمل عليها الجهاز وإصدار الرخصة اللازمة ورفاق نسخة محدثة منها في الطلب بحتوى الأرقام التسلسلية للأجهزة الجديدة المضافة على الرخصة، يتم منح الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات العاملة على ترددات تحتاج رخصة ترددات و موافقة إدخال لكل نوع وموديل ولكل حالة على حدا</p>
<p>المقترح مغطى في التعليمات بالادخال المؤقت لغايات الفحص والتجربة.</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: ١-ان الموافقة النوعية مرتبطة بتحديث الرخصة الراديوية (وهنا نخص القطاع البحري) نقترح بفصل هذا الإجراء اذ يكون الموافقة النوعية تخص المستثمر في البيع والتركيب اما الرخصة الراديوية فهي تخص العميل او المستفيد وهي مسؤبيته في اصدار الرخصة وتحمل المسؤولية – ربط الموافقة النوعية بتجديد الرخصة للمستثمر يزيد من الوقت والجهد- وله مساوي اخرى بعد اصدار رخصة الترددات للسفينة او القارب مثلا - ممكن ان يكون الجهاز معطل ولا يعمل بسبب المصنعية او الشحن - ممكن الجهاز لا يفي بالغرض المطلوب وخاصة بالاتصالات البحرية</p>	

<p>نعم، نتفق مع الملاحظة حيث أن إجراء الحصول على الموافقات النوعية موجود ضمن تعليمات العرض والتخزين ومنفصل عن إجراء ترخيص الترددات للجهة المستخدمة لهذه الاجهزة.</p>	<p>وعمليات الاستغاثة DSC - رفض الجهاز من قبل الهيئة البحرية الاردنية او هيئات التصنيف البحرية الدولية فاقتراحنا المتواضع بعد الموافقة النوعية على الجهاز السماح بموافقة ادخال بتركيبه على السفينة او القارب وتجربته والتأكد من موافقة الهيئات البحرية الخاصة وبعدها يقوم المستفيد او الزبون باصدار الرخصة الترددية في خلال وقت زمني لا يزيد عن عشرة ايام مثلاً</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الإلكترونية يرجى العلم بان اجهزة الاتصالات الراديوية التي يتطلب استخدامها الحصول على رخصة لاستخدام الترددات يمكن حصولها على موافقات نوعية قبل ترخيصها من قبل دائرة الطيف الترددي وذلك من خلال تخزينها داخل معارض الشركة / المؤسسة قبل بيعها وحصولها على الرخص الراديوية</p>	
<b>المادة (٧) متطلبات الحصول على موافقة ادخال أجهزة الاتصالات:</b>		
<p>تم اعادة صياغة هذا البند</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تغيير مسمى المادة بحيث يشير الى "متطلبات الحصول على موافقة ادخال لاجهزة الاتصالات الطرفية الموصوفة في المادة(٢/٤)والاجهزة الراديوية ذات قدرة الارسال العالية الموصوفة في المادة (٤/٣/ب)</p>	عام
<p>نود التوضيح لشركة زين أن الهوائيات بما فيها هوائيات الوصلات الميكروية، واجهزة (Core)</p>	<p>ملاحظات شركة زين: يوجد اجهزة اتصالات لا تتطلب الحصول على موافقة نوعية من قبل الهيئة ولكن تتطلب الحصول</p>	<p>البند(أ): يجب أن يكون الجهاز حاصل على موافقة نوعية مسبقة</p>

<p>العاملة في شركات الاتصالات الخلوية واجهزة الفحص والمسبارات (probes) الخاصة بقياس جودة الخدمة وغيرها من الاجهزة تعتبر من اجهزة البنية التحتية لشبكات الاتصالات العامة.</p>	<p>على موافقة ادخال فقط نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر (الهوائيات الخاصة بالمحطات الراديوية والوصلات الميكروية، اجهزة (Core) العاملة في شركات الاتصالات الخلوية اجهزة الفحص والمسبارات (probes) الخاصة بقياس جودة الخدمة وغيرها من الاجهزة وعليه يرجى الغاء شرط الحصول على موافقة نوعية لمثل هذه الاجهزة</p>	
<p>تم الأخذ بالملاحظة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نظرا لاعتماد الهيئة المنصة الالكترونية والموقع الالكتروني للهيئة ونظمة ( On Line Application) واعتماد نظام الدفع الالكتروني لتحصيل واستيفاء كافة الاجور ذات العلاقة بهذه التعليمات وربطها آليا بالانظمة المذكورة ترى شركتنا بانه من غير المبرر تقديم ايصال مالي كون ان تسديد اجور الطلبات مثبت من خلال النظام الالكتروني وبالتالي نقترح تعديل هذه الفقرة لتصبح تسديد اجور الطلب حسب الاصول</p>	<p>البند(ج): إيصال مالي باستيفاء الأجور حسب الأصول من قبل الهيئة.</p>
		<p>المادة (٨) إجراءات منح موافقة الإدخال لأجهزة الاتصالات:</p>
<p>تم الأخذ بالملاحظة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تغيير مسمى المادة بحيث يشير الى "اجراءات منح موافقة ادخال لاجهزة الاتصالات الطرفية الموصوفة في المادة(٢/٤) والاجهزة الراديوية ذات قدرة الارسال العالية الموصوفة في المادة (٣/٤) (ب)</p>	<p>عام</p>
<p>تم الأخذ بالملاحظة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة زين : يرجى توضيح الفرق بين البندين (١) و(٢) في هذه المادة حيث انه في كلتا الحالتين يتم اصدار كتاب ادخال من الهيئة لاجهزة حاصلة على موافقات نوعية مسبقة ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت:</p>	<p>١ . اجهزة الاتصالات الراديوية الحاصلة على موافقة نوعية مسبقة ولأى جهة والتي استكملت جميع المتطلبات والإجراءات الواردة في المادة رقم (١/٦/أ) من هذه التعليمات، يتم إصدار كتاب الموافقة على الإدخال لكل حالة على حدة حسب الأصول وذلك بعد تقديم نموذج الطلب ودفع الأجور واستكمال إجراءات ترخيص استخدام</p>

<p>تم الأخذ بالملاحظة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: - ورد في هذه المادة الاشارة الى المادة (١/٦) في حين ان هذه المادة غير موجودة - نص المادة غير واضح: نقترح تعديل النص بحيث يشير الى الاجهزة الراديوية التي لا يتطلب استخدامها الحصول على رخص لاستخدام الترددات والموصوفة في المادة (٢/٦) من مسودة التعليمات</p>	<p>الترددات التي يعمل عليها الجهاز وإصدار الرخصة اللازمة أو تعديل الرخصة و إضافة الرقم المتسلسل لها. ٢. الأجهزة الحاصلة على الموافقة النوعية المسبقة من قبل الهيئة حسب المواد أعلاه يتم إصدار كتاب إدخال لكل نوع وموديل بعد تقديم نموذج الطلب ودفع الأجرور.</p>
<p><b>المادة (٩) إجراءات منح موافقة الإدخال لمرة واحدة لأجهزة الاتصالات:</b></p>		
<p>لا نتفق، حيث ان نطاق تطبيق هذه المادة ضيق ويتم السير بهذا الخيار عند عدم توفر تقارير الفحص المطلوبة، وعندها يتم موافقة ادخال لمرة واحدة ولمحتوى فاتورة فقط بعد اجراء الفحوصات اللازمة في الهيئة حال توفرها.</p>	<p>ملاحظات شركة زين: اننا لا نرى مايرر حصر موافقة الادخال لمرة واحدة فقط، لذا فاننا نقترح تعديل هذه المادة على ان يتم منح موافقة الادخال للصنف (المادة) وعدم حصرها بالفاتورة</p>	<p>أ. عينة لغايات الفحص والمعاينة في مختبرات الهيئة للأجهزة الطرفية التي تربط على شبكة PSTN بالإضافة إلى ألعاب الأطفال وأجهزة إلكسوارات الخاصة بالسيارات والتي تعمل بواسطة الترددات الراديوية.</p>
<p>تم الأخذ بالملاحظة والتعديل</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نظرا لاعتماد الهيئة المنصة الالكترونية والموقع الالكتروني للهيئة ونظمة ( On Line Application) واعتماد نظام الدفع الالكتروني لتحصيل واستيفاء كافة الاجور ذات العلاقة بهذه التعليمات وربطها آليا بالانظمة المذكورة ترى شركتنا بانه من غير المبرر تقديم ايصال مالي كون ان تسديد اجور الطلبات مثبت من خلال النظام الالكتروني وبالتالي نقترح تعديل هذه الفقرة لتصبح تسديد اجور الطلب +الفحص حسب الاصول</p>	<p>ب. نموذج الطلب (ملحق رقم (٣)) معبأ حسب الأصول. ج. إيصال مالي باستيفاء الأجرور (الطلب + الفحص) حسب الأصول من قبل الهيئة</p>
<p><b>المادة (١٠) إجراءات ومتطلبات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات التي تدخل في البنية التحتية لشبكات الاتصالات:</b></p>		

<p>الملاحظة غير دقيقة، حيث ان اجهزة الاتصالات الراديوية على سبيل المثال والداخلية ضمن البنية التحتية مثل اجهزة المايكرويف تتطلب الحصول على الموافقات النوعية.</p>	<p>ملاحظات شركة زين : ان المادة المذكورة هي لمتطلبات الحصول على عدم ممانعة باستيراد او ادخال للأجهزة وليست للحصول على موافقة نوعية حيث ان اجهزة البنية التحتية غير خاضعة للحصول على موافقة نوعية</p>	<p><b>البند (1):</b> تقوم الجهة الراغبة باستيراد أو إدخال أجهزة الاتصالات التي تدخل في البنية التحتية بتقديم نموذج الطلب (الملحق رقم (3)) معبأ حسب الأصول بموجب كتاب خطي ومرفقاً به:</p>
<p>لا تتفق مع الملاحظة، المعلومات التي توجد على الفاتورة أو أمر الشراء لا تكفي في أغلب الأوقات. تم حذف البند واقتصاره بنموذج الطلب ليشمل كافة الطلبات. تم تعديل النص باضافة مخطط أو شرح فني .</p>	<p>البند (1-أ) لا داعي لكتاب خطي مرفق به جميع المعلومات المذكورة في هذا البند كون معظم هذه المعلومات مدرجة في الفاتورة او امر الشراء البند (1-ب) لا يوجد تعريف لنموذج ادخال اجهزة البنية التحتية كما لا يوجد صورة مرفقة عن النموذج في هذه التعليمات البند (1-د) لا يوجد داعي لطلب المخططات الفنية حيث يمكن الاكتفاء بإيراد المواقع التي سيتم تركيب الاجهزة فيها ضمن شبكة الشركة</p>	<p>1. وصف للأجهزة مع ذكر الاسم التجاري والنوع والموديل، عدد الأجهزة المطلوب إدخالها، بيان ووصف الغاية من إدخال الأجهزة. 2. تعبئة نموذج إدخال أجهزة البنية التحتية. 3. صورة عن فاتورة أو أمر الشراء معززة بقائمة المواد التفصيلية الواردة في الفاتورة أو أمر الشراء. 4. مخطط فني يوضح طريقة ربط الأجهزة مع شبكات الاتصالات ذات العلاقة، ومواقع تركيب الأجهزة، مع الالتزام بإعلام الهيئة في حال نقل أي جهاز من موقع إلى آخر. 5. إذا كانت الأجهزة سيجري توريدها لإحدى الجهات الحكومية، يجب إرفاق كتاب من الجهة الحكومية المستفيدة يوضح حاجتها لهذه الأجهزة وطبيعتها وغايات استخدامها. 6. صورة عن موافقة الهيئة على إنشاء شبكة اتصالات خاصة إذا كانت الاجهزة تخص البنية التحتية لشبكة اتصالات خاصة.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقتراح استثناء المرخص لهم من متطلبات هذه المادة وذلك لتبسيط الاجراءات علما ان الهيئة على علم لانواحي التقنية التي تعمل بها شبكات المرخص لهم، كما انه من غير العملي عند نقل اي جهاز من موقع الى اخر اعلام الهيئة وبالاخص في ظل عدم وجود ما يبرر ذلك الأخذ بعين الاعتبار أن هنالك بعض انواع الشبكات الخاصة لا تتطلب موافقة الهيئة على انشائها</p>	<p>الاتصالات ذات العلاقة، ومواقع تركيب الأجهزة، مع الالتزام بإعلام الهيئة في حال نقل أي جهاز من موقع إلى آخر. 5. إذا كانت الأجهزة سيجري توريدها لإحدى الجهات الحكومية، يجب إرفاق كتاب من الجهة الحكومية المستفيدة يوضح حاجتها لهذه الأجهزة وطبيعتها وغايات استخدامها. 6. صورة عن موافقة الهيئة على إنشاء شبكة اتصالات خاصة إذا كانت الاجهزة تخص البنية التحتية لشبكة اتصالات خاصة.</p>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وحذف هذا البند</p>	<p>ملاحظات شركة زين : ان طلب تزويد الهيئة بالأرقام المتسلسلة للأجهزة يزيد اعباء اضافية على الشركة المستوردة للأجهزة لذا فاننا نقترح الاكتفاء بتزويدها فقط في حال وجود ضرورة لذلك وبناء على طلب من الهيئة اذا استدعى الامر</p>	<p><b>البند (٣):</b> تلتزم الجهة صاحبة الطلب بتزويد الهيئة بالأرقام المتسلسلة (Serial Numbers) للأجهزة التي تم إدخالها بموجب موافقة الإدخال الممنوحة وخلال اسبوعين من تاريخ الإدخال في حال لم تتوفر لديها قبل الموافقة على الادخال.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وحذف هذا البند</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: يعتبر تزويد الارقام التسلسلية بموجب هذه المادة متطلب اضافي ،سيتسبب طلب توفير الارقام التسلسلية للأجهزة التي تم ادخالها بموجب موافقة الادخال الى تاخير الشحنات من قبل مزود الاجهزة بسبب هذا المتطلب الاضافي وبالتالي التأثير سلبا على تقديم خدمات الاتصالات نظرا لارتباط توفر الاجهزة بتقديم خدمة الاتصالات من قبل المرخص لهم وفقا لخطط زمنية محددة</p>	<p><b>المادة (١١) إجراءات ومتطلبات الإدخال المؤقت لأجهزة الاتصالات:</b></p>
<p>تم الأخذ بملاحظات الشركة</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نص المادة المقترح ذا طبيعة عامة يشمل جميع اجهزة الاتصالات المعروفة في المادة (٤) والتي تتضمن اجهزة الاتصالات الطرفية ، نقترح شطب"شاملة البيانات الخاصة بخصائص الربط مع شبكات الاتصالات" حيث ان شركات الاتصالات تقوم بطلب اجهزة ومعدات اتصالات لشبكتها معلومة لدى الهيئة، كما ان خصائص الربط لاجهزة الاتصالات الطرفية تكون وارده ضمن المواصفات الفنية للأجهزة التي يتم تزويد الهيئة بها</p>	<p><b>البند(١/ج):</b> كافة البيانات الفنية التفصيلية الخاصة بتلك الأجهزة، شاملة البيانات الخاصة بخصائص الربط مع شبكات الاتصالات.</p>
<p>نتفق مع الملاحظة وتم الاخذ بها</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح دمج المادتين على النحو التالي</p>	<p><b>البند(٢/ج)+البند(٢/د)</b> ج- إعادة تصدير أجهزة الاتصالات بعد انتهاء فترة الإدخال المؤقت وتزويد الهيئة بما يثبت ذلك.</p>

	<p>"بعد انتهاء فترة الادخال المؤقت وفي حال الرغبة بإدخال الاجهزة ادخالاً دائماً يتوجب الحصول على الموافقة النوعية لاجهزة الاتصالات وذلك حسب المادة (٥) والمادة (٦) والمادة (٧) من هذه التعليمات و بخلاف ذلك يتوجب اعادة تصدير اجهزة الاتصالات وتزويد الهيئة بما يثبت ذلك</p>	<p>د- تقديم نموذج طلب للحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات وأجهزة الاتصالات الطرفية وذلك حسب المادة (٥) والمادة (٦) والمادة (٧) من هذه التعليمات إذا رغب بإدخال الأجهزة إدخالاً دائماً</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح استثناء المرخص لهم من تطبيق هذه المادة اذ ان الغاية من تعديل هذه التعليمات تبسيط الاجراءات ،حيث ان تطبيق هذه المادة سيتسبب بالكثير من التعقيد والجهد من قبل المرخص له مثل اعدا وتقديم والاحتفاظ بتقارير الفحوصات للعديد من اجهزة الاتصالات التي يقوم المرخص له باستيرادها بشكل مؤقت للتأكد من مدى جودتها ومطابقة مواصفاتها للانظمة الفنية وشبكة اتصالات المرخص لهم</p>	<p>البند(٢/هـ): في الحالات التي يكون فيها الغاية من الادخال المؤقت اجراء تجارب على الاجهزة فيتوجب تقديم تقرير مفصل للهيئة يوضح تفاصيل الفحوصات ونتائجها.</p>
		<p><b>المادة (١٢) ادخالات البحث والتطوير</b></p>
		<p><b>المادة (١٣) ادخالات الاستخدام الشخصي</b></p>
		<p><b>المادة (١٤) ادخالات المؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية:</b></p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: لا يتضح من نص المادة ماهي الالتزامات المترتبة على ادخالات المؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية حيث ان النص يتضمن وصفا وتعريفا لتلك الجهات دون ذكر الالتزامات ذات العلاقة ، وعليه نقترح نقل محتوى هذه المادة الى تعريف الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والسفارات ضمن التعريفات / المدة (٣) وبان يتم تفصيل التزامات تلك الجهات في هذه المادة</p>	<p>هي الهيئات والمنظمات الدولية، هيئات ومنظمات الأمم المتحدة، مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الخيرية، والمؤسسات الحكومية هي تلك المؤسسات المدرجة ضمن الهيكل التنظيمي للجهاز الحكومي في المملكة الأردنية الهاشمية الصادر عن ديوان الخدمة المدنية، أو التي ورد في قانونها أو أنظمتها انها معفاة من الأجور، علماً بأن هذه الجهات خاضعة لهذه التعليمات</p>
		<p><b>المادة (١٥) بطاقة البيانات (Label):</b></p>
<p>لا نتفق، مع نقل هذه البنود</p>	<p>ملاحظات شركة زين: نقترح ادراج بنود هذه المادة في الاحكام العامة</p>	

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وحذف رقم الموافقة النوعية</p> <p>تساعد هذه المعلومات مندوبينا في الجمارك على التحقق من ان الجهاز حاصل على موافقة نوعية من الهيئة.</p> <p>الأخذ بملاحظة الشركة وحذف الرقم التسلسلي</p>	<p>(المادة ١٧) البند(ج-٤): ان اضافة رقم الموافقة النوعية على بطاقة البيانات هو طلب من المتعذر تطبيقه حيث انه من غير الممكن للشركات المصنعة اضافته حيث ان هذه البطاقة منشأة ومطبوعة بشكل الي وذو صيغة محددة بشكل مسبق في خط الانتاج للشركة الصانعة لذا نرجو حذف هذا البند</p> <p>ملاحظات مركز العامة لتطوير البرمجيات: ان مطلوب رقم الموافقة النوعية صعب التطبيق كون الموردون يقومون بشحن الأجهزة من اكثر من بلد في أن واحد والملصق يكون على الجهاز في المستودع قبل الطلب....هل من الممكن عمل لاصق محلي؟؟؟</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت:</p> <p>- لا يمكن الالتزام من الناحية العملية بتوفير الرقم التسلسلي للأجهزة ضمن بطاقة البيانات على العلبة الخارجية المغلف بها الجهاز وذلك لان بعض المزودين لا يقوم بتوفير هذا المتطلب ضمن بطاقة البيانات على العلبة الخارجية حيث يقوم بتوفيرها ضمن بطاقة البيانات على الجهاز نفسه</p> <p>- ان تثبيت رقم الموافقة النوعية الصادرة عن الهيئة على بطاقة البيانات من المصنع امر غير قابل للتطبيق من الناحية العملية وذلك نظرا لتعدد مصادر الشحن ومزودي اجهزة الاتصالات حول العالم ، الامر الذي سيتسبب بزيادة الوقت اللازم لاستلام الشحنات وزيادة التكاليف بسبب اضافة وتثبيت معلومات اضافية على بطاقة</p>	<p>البند(ج) يجب أن تكون بطاقة البيانات المثبتة على أجهزة الاتصالات أصلية من المصنع مثبت عليها البيانات بطريقة يصعب إزالتها وترفض بطاقة المعلومات المكونة من أية ملصقات تسهل إزالتها أو تعديل بياناتها ويجب أن تتضمن على الأقل البيانات الرئيسية التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>١. اسم المصنِّع وعنوانه.</li> <li>٢. النوع والموديل (Brand/ Model)</li> <li>٣. الرقم التسلسلي للأجهزة غير الخلوية ورقم IMEI للأجهزة التي تحتوي على Cellular Module.</li> <li>٤. رقم الموافقة النوعية</li> <li>٥. Internal Modules الداخلية في الجهاز.</li> </ol>
--	---	--

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وحذف رقم الموافقة النوعية</p>	<p>البيانات من المصنع وخلال عملية التصنيع والتغليف متضمنة رقم الموافقة النوعية التي قد تكون غير متوافرة في حينه او لم تصدر من الهيئة بعد ، وفي الواقع يتوجب ان تكون الشحنات المطابقة لهذا المتطلب موجهة للسوق الاردني تحديدا (المستوردين في السوق الاردني ) اخذين بعين الاعتبار حجم الطلب على هذه الاجهزة في السوق الاردني مقارنة بباقي الاسواق ، مما سيتسبب بارتفاع تكاليف الانتاج وبالتالي ارتفاع ثمن الجهاز على المستورد وعلى المستخدم النهائي ، كما لا يتضح آلية تطبيق هذه المادة في حال عدم توفر هذا المتطلب</p>	
<b>المادة (١٦) أحكام خاصة</b>		
<p>تم تحديد الوقت اللازم في المواد ضمن المادة (١٨) احكام عامة.</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نظرا للالتزامات المترتبة على مشغلي الشبكات والمستوردين مع الموردين خارج المملكة ، ترى شركتنا بانه من الضروري تحديد الوقت اللازم لاجراء الفحص ، وللتحقق من مطابقة الاجهزة للمواصفات الفنية المعتمدة لدى الهيئة ، والوقت اللازم لاصدار موافقة الادخال ، وذلك لضمان استلام الاجهزة في موعدها وتجنب التأخير في استلامها والتخليص عليها وما يترتب على ذلك التأخير من تكاليف اضافية تتمثل في دفع اجور ارضيات اضافة لما يترتب على ذلك من تأثر خدمات الاتصالات المقدمة من المرخص لهم نظرا لارتباط توفر الاجهزة بتقديم خدمات الاتصالات من قبل المرخص لهم وفقا لخطط زمنية محددة .حيث ان عدم تحقيق الوقت اللازم للحصول على موافقة الادخال من الهيئة سيتسبب في تاخر اطلاق الخدمات والعروض المرتبطة بتوفر تلك الاجهزة</p>	<p><b>البند(١):</b> في حال عدم توفر شهادة المطابقة و/أو تقارير الفحص الفنية للأجهزة الطرفية التي تربط على شبكة PSTN بالإضافة إلى ألعاب الأطفال وأجهزة إلاكسوارات الخاصة بالسيارات والتي تعمل بواسطة الترددات الراديوية، يتم إجراء الفحص لكل صنف في مختبرات الهيئة (حسب الإمكانيات المتوفرة) لإجازة إدخالها لمرة واحدة في حال تم التحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية المعتمدة لدى الهيئة ويتم منحها موافقة الادخال لمرة واحدة.</p>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وإعادة صياغة هذا البند</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: غير واضحة، توضيح بعض الامثلة على هذه الاجهزة كذلك توضيح المقصود " وفقا لطبيعة المستخدم النهائي " الواردة في هذا البند</p>	<p><b>البند(٦):</b> أجهزة الاتصالات التي يتم إدارتها أو تخزين المعلومات الخاصة بها من خلال أنظمة الحوسبة السحابية أو وجود الخوادم الخاصة بها خارج الأردن سيتم التعامل مع إدخالها للمملكة وفقا لطبيعة المستخدم النهائي شريطة الحصول على الموافقات الأمنية اللازمة والالتزام باي تعليمات تصدر للهيئة في المستقبل لتنظيم الحوسبة السحابية.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وإعادة صياغة هذا البند</p>	<p>ملاحظات شركة افكار الرقمية لحلول التحكم والائتمة والإنترنت: ارجو توضيح ما الجديد في انترنت الاشياء من ناحية التراخيص ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: تعديل عبارة"تعليمات تصدر للهيئة " الى "تعليمات تصدر عن الهيئة "</p>	<p><b>البند(٧):</b> أجهزة المستخدمة في تطبيقات انترنت الأشياء (IoT) يتطلب أن تحصل على موافقة نوعية وفقا لهذه التعليمات سواء استخدمت ترددات ذات قدرة منخفضة أو تطلب تشغيلها الحصول على رخص ترددات، شريطة الحصول على الموافقات الأمنية اللازمة والالتزام باي تعليمات تصدر للهيئة في المستقبل لتنظيم تطبيقات انترنت الأشياء (IoT).</p>
<b>المادة (١٧) أحكام عامة:</b>		
<p>تم الأخذ بالملاحظة وحذف البند</p> <p>تم الأخذ بالملاحظة وحذف البند</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: - عبارة "معدات اتصال " لم يرد تعريف لها ضمن مسودة التعليمات نقترح تعديلها الى " اجهزة اتصالات " - عبارة "معدات طرفية للاتصالات " لم يرد تعريف لها ضمن مسودة التعليمات نقترح تعديلها الى " اجهزة الاتصالات الطرفية " - لايتضح شركتنا الهدف من اضافة الجملة التالية ". ويجب على المرخص له السماح للمستخدمين بشراء أو تأجير</p>	<p><b>البند(١):</b> تخضع أي معدات اتصالات تستخدم بالأنشطة المرخصة وأي معدات طرفية للاتصالات يقدمها المرخص له للمستخدمين لإجراءات الموافقة النوعية المنصوص عليها في القانون وذلك تحت طائلة المسؤولية. ويجب على المرخص له السماح للمستخدمين بشراء أو تأجير معدات طرفية موافق عليها من الهيئة من المرخص له أو أي طرف</p>

<p>تم الأخذ بالملاحظة وحذف البند</p>	<p>معدات طرفية موافق عليها من الهيئة من المرخص له أو أي طرف ثالث" أخذين بعين الاعتبار بأن مواصفات بعض الأجهزة الطرفية من قبل المستخدم النهائي قد لا تتناسب مع المواصفات الفنية المعتمدة لشبكة المرخص له مما قد يتسبب بأضرار لشبكة المرخص له أو التأثير على جودة الخدمات . ومن ناحية أخرى إذا كان المقصود من هذه المادة تنظيم إدخال الأجهزة من الناحية التنافسية وإتاحة توفيرها سواءً من قبل المستخدم النهائي أو طرف ثالث . ترى شركتنا أن إضافة هذا الالتزام ليس ضمن نطاق تطبيق هذه التعليمات لأنها تتعلق بشروط وإجراءات الحصول على الموافقة النوعية لأجهزة الاتصالات وإدخالها إلى المملكة واستعمالها والاحتفاظ والمتاجرة بها وربطها مع شبكات الاتصال فقط، دون معالجة أية التزامات ذات علاقة بحماية المنافسة في توفير هذه الأجهزة وبيعها والمتاجرة بها والتي تعالجها أحكام القانون</p>	<p>ثالث .</p>
--------------------------------------	---	---------------

	<p>المنافسة</p> <p>- لما سبق،نقترح حذف الجملة التالية من هذه المادة ". ويجب على المرخص له السماح للمستفيدين بشراء أو تأجير معدات طرفية موافق عليها من الهيئة من المرخص له أو أي طرف ثالث."</p>	
	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية:</p> <p>في بعض الاحيان نواجه على السفن اجهزة لاسلكية قديمة ولا يوجد لها قطع غيار والمستفيد او الزبون يرفض شراء نظام جديد وينتج للتصليح والحلول الاخرى مطروحة من شركات اجنبية هو استيراد نفس الجهاز مستعمل بسعر رخيص جدا ويقومون باستخدامه كقطع غيار للجهاز المطلوب تصليحه لذلك نرجو السماح باستيراد الاجهزة المستعملة (البحرية) كقطع غيار وليس كجهاز بديل فهذا ما يتطلع اليه اغلب الزبائن وترغب به من باب تقليل التكاليف ومن باب توسيع رقعة التجارة البحرية في العقبة مع الشركات الاجنبية</p>	<p><b>البند (٢):</b> يجب أن تكون جميع الأجهزة المطلوب استيرادها أو إدخالها لغايات تجارية جديدة، ولن تقوم الهيئة بإصدار اية موافقة للأجهزة المستعملة أو المجددة لهذه الغاية.</p>
<p>نتفق تم التعديل</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج انترنت:</p> <p>يتعارض هذه المادة مع نص المادة (٢/١٦) لذلك نقترح تعديل نص المادة لتصبح"لا يجوز ادخال اجهزة الاتصالات دون الحصول على موافقة الهيئة المسبقة باستثناء اجهزة الاتصالات الواردة في الملحق (٥) من هذه التعليمات</p>	<p><b>البند (٣):</b></p> <p>لا يجوز إدخال أجهزة الاتصالات دون الحصول على موافقة الهيئة المسبقة.</p>
<p>لا نتفق، يتوجب على الشركة الحصول على موافقة نوعية أو الإدخال قبل استيراد الأجهزة. مدة أسبوعين هي مدة انتظار الهيئة للنواقص من الشركة وليست مدة دراسة الطلب وتم التعديل باعلام مقدم الطلب خلال خمس أيام كحد اقصى من</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج انترنت:</p> <p>نظرا للالتزامات المترتبة على مشغلي الشبكات والمستوردين مع الموردين خارج المملكة ، وبهدف ضمان استلام الاجهزة في موعدها وتجنب التأخير</p>	<p><b>البند (٤):</b></p> <p>تقوم الهيئة بإعلام مقدم الطلب بموجب كتاب رسمي بالنواقص التي تكون في طلبه وفي حال عدم تزويد الهيئة بالنواقص خلال أسبوعين من تاريخ الكتاب يلغى الطلب.</p>

<p>تاريخ تقديم الطلب</p>	<p>في استلامها والتخليص عليها وما يترتب على ذلك من تكاليف اضافية تتمثل في دفع اجور ارضيات اضافة لما يترتب على ذلك التأخير من تأثر خدمات الاتصالات المقدمة من قبل المرخص لهم بشكل سلبي نظرا لارتباط توفر الاجهزة بتقديم خدمات الاتصالات من قبل المرخص لهم وفقا لخطط زمنية محددة حيث ان عدم توفر الوقت اللازم للحصول على موافقة الادخال من الهيئة سيتسبب في تأخر اطلاق العروض والخدمات المرتبطة بتلك الاجهزة نقتراح حصر مدة دراسة الهيئة للطلب لاعلام مقدم الطلب بالنواتج التي تكون عليه في طلبه خلال ثلاثة ايام عمل ونؤكد هنا على ملاحظات شركتنا ادناه على المادة (٢٠/١٧)</p>	
<p>لا تتفق مع الملاحظة.</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقتراح تعديل نص هذه المادة كما يلي "للهيئة الحق ، وبعد اعلام الجهة طالبة الموافقة ، التصرف بالعينات ....."</p>	<p><b>البند (١٢):</b> يحق للهيئة التصرف بعينات الأجهزة المقدمة لها لغايات الحصول على الموافقات في حال عدم المطالبة بها وبعد انقضاء مدة ستة شهور من تاريخ إصدار الموافقة النوعية بالطريقة التي تراها مناسبة ، أو اتلافها بموجب محضر اتلاف</p>
<p>نتفق مع ملاحظة الشركة.</p>	<p>ملاحظات شركة زين: ان صياغة البند غير واضحة ويرجى اعادة صياغتها او الغائها ودمجها مع الفقرة (١٥) ان كانت تحمل نفس المعنى</p>	<p><b>البند (١٣):</b> إن الموافقة الصادرة عن الهيئة لا تعني بأي شكل من الأشكال السماح للجهة الحاصلة على الموافقة باستخدام الأجهزة التي تمت الموافقة عليها لتقديم خدمات اتصالات عامة.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وحذف البند</p>	<p>ملاحظات شركة زين : ان اشتراط وجود مبررات لاستخدام الاجهزة لمنح الموافقة النوعية لهذه الاجهزة من قبل الهيئة لا يمكن تطبيقه ويعمل على الحد من الاستثمار وخصوصا في مجال الريادة لذا فاننا نقتراح الغاء هذا البند</p>	<p><b>البند (١٤):</b> الهيئة غير ملزمة بمنح الموافقات اللازمة للاستيراد و/أو الإدخال لأجهزة الاتصالات في حال عدم وجود مبررات لاستخدامها، حتى لو كانت الأجهزة مطابقة للمواصفات المعتمدة.</p>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تعديل" التي صدرت بحقها موافقة من قبل الهيئة" لتصبح "الحاصلة على موافقة نوعية من قبل "</p>	<p><b>البند (١٦):</b> لا يجوز استخدام أجهزة الاتصالات التي صدرت بحقها موافقة من قبل الهيئة بصورة تخالف أحكام قانون الاتصالات والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه أو أي قوانين أو أنظمه أو تعليمات أو قرارات صادرة عن جهات حكومية أخرى، وذلك تحت طائلة المسؤولية.</p>
<p>نتفق.</p>	<p>ملاحظات شركة زين : يرجى اضافة الوثائق المترجمة من جهة معتمدة ايضا.</p>	<p><b>البند (١٧):</b> يجب أن تكون الوثائق المقدمة للحصول على شهادة الموافقة النوعية والإدخال لأجهزة الاتصالات باللغة العربية أو الانجليزية.</p>
<p>لا نتفق مع ملاحظة الشركة حيث أن المدة ١٤ يوم عمل هي المدة القصوى وفي حال تطبيق الانظمة الالكترونية ستقل هذه المدة علاوة إلى أن مدة موافقة الإدخال أقل بذلك بكثير ، وتم تنزيل المدة لعشرة أيام عمل</p>	<p>ملاحظات شركة زين يرجى اعادة النظر بالمدة الزمنية اللازمة لاصدار الموافقات النوعية وموافقات الادخال المطلوبة لتصبح كحد ادنى اسبوع وخاصة بوجود منصة الكترونية تعمل على توفير الوقت منوهين الى ارتفاع كلف التخزين في المرافق الجمركية</p>	<p><b>البند (٢٠):</b> تقوم الهيئة بإصدار شهادة الموافقة النوعية و/أو موافقة الإدخال و/أو موافقة السماح بالاستيراد خلال (١٤) أربعة عشر يوم عمل من تاريخ اكتمال كافة متطلبات الهيئة.</p>
<p>لا نتفق مع ملاحظة الشركة حيث انها احكام عامة وجب ذكرها للعموم</p>	<p>نقترح الغاء هذا البند من التعليمات كونها اجراءات داخلية يقوم بها موظف الهيئة وتعتبر خارج نطاق تطبيق هذه التعليمات</p>	

	<p>ملاحظات الشركة التقدمية التكنولوجية: بالرغم من تحفظنا على طول هذه المدة الا انه في كثير من الاحيان تزيد هذه المدة بحجة ان الموظف لم يتم باستكمال اجراءات معاينة الطلب الذي تم تقديمه وذلك للعدد الكبير من المعاملات المتركمة او لاسباب اخرى وهو ما يؤدي لتكبيدنا خسائر كبيرة ويؤدي الى تضرر المشاريع التي تكون قيد الانجاز وتأخير افتتاحها مما يؤثر بشكل سلبي على الاقتصاد المحلي ويعطي صورة سلبية للمستثمرين الذين تتأخر مشاريعهم وهم أكثر</p> <p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: في المجال البحري عرض الطلب والتزويد يعتمد اعتمادا كلي اولا على الوقت وثانيا على السعر وللاسف ١٤</p> <p>يوما تعتبر كثيرة جدا لباخرة اجنبية تدخل ميناء العقبة وترسو لتفرغ الحمولة او حتى تأخذ اي حمولة وذلك يتم خلال اسبوع واحد كحد اقصى . هذه المدة ١٤ يوم تعيقنا في خدمة المستفيد وتكلم هنا في النطاق البحري والسفن في ميناء العقبة لذا نرجو تقليص هذه المدة وتكوم مرنة أكثر لخدمة شريحة أكبر في المجال البحري</p>	
--	--	--

<p>لا نتفق مع ملاحظة الشركة حيث أن المدة ١٤ يوم عمل هي المدة القصوى وفي حال تطبيق الانظمة الالكترونية ستقل هذه المدة علاوة إلى أن مدة موافقة الإدخال أقل بذلك بكثير ، وتم تنزيل المدة لعشرة أيام عمل وسيتم اعلام مقدم الطلب بالنواقص كما ورد في مواد التعليمات ولا حاجة لمعرفة من يدرس الطلب حيث أنه في حال وجود نواقص سيتم اعلام مقدم الطلب رسميا بذلك وعند اعتماد الانظمة الالكترونية سيضاف امكانية الاستعلام عن الطلب</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نظرا للالتزامات المترتبة على مشغلي الشبكات والمستوردين مع الموردين خارج المملكة ، وبهدف ضمان استلام الاجهزة في موعدها وتجنب التأخير في استلامها والتخليص عليها وما يترتب على ذلك من تكاليف اضافية تتمثل في دفع اجور ارضيات اضافة لما يترتب على ذلك التأخير من تأثر خدمات الاتصالات المقدمة من قبل المرخص لهم بشكل سلبي نظرا لارتباط توفر الاجهزة بتقديم خدمات الاتصالات من قبل المرخص لهم وفقا</p>	
--	--	--

	<p>لخطط زمنية محددة حيث ان عدم توفر الوقت اللازم للحصول على موافقة الادخال من الهيئة سيتسبب في تأخر اطلاق العروض والخدمات المرتبطة بتلك مشيرين الى ان اجراءات الهيئة باعتماد النظام المؤتمت لتقديم الطلبات سيساهم في تسريع انجاز المعاملات والطلبات المقدمة الى الهيئة الامر الذي يتطلب ان تكون المدة الزمنية المتاحة للهيئة في اصدار الموافقات النوعية اقل من تلك الواردة في هذه المادة وعليه نقترح تعديل هذه المادة لتتضمن الاجراءات التالية</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- اعلام مقدم الطلب بالنواقص في متطلبات الهيئة خلال (٣) ايام عمل من تاريخ تقديم الطلب</li> <li>- اعلام مقدم الطلب باكمال كافة المتطلبات حال اكمالها بواسطة البريد الالكتروني او رسالة نصية قصيرة متضمنة اسم موظف الهيئة الذي يدرس الطلب وعنوان الاتصال به</li> <li>- تقليل المدة اللازمة من الهيئة لاصدار شهادة الموافقة النوعية و/او موافقة ادخال و/او موافقة السماح بالاستيراد الى (٥٩) ايام عمل من تاريخ اكمال كافة المتطلبات</li> </ul>	
<p>يعتمد الأمر على حساسية الأجهزة المرفوضة وعلى كميتها.</p>	<p>ملاحظات مركز العامة لتطوير البرمجيات : بدل من اطلاق العينات هل من الممكن تسليم العينات ليتم اعادة تصديرها للشركات الامم وتقديم ما يثبت ذلك خلال اسبوعين الى ثلاثة اسابيع</p>	<p><b>البند (٢٢):</b> تصادر العينات التي لم تحصل على الموافقة النوعية ويتم اطلاقها وفقاً للإجراءات المعمول بها في الهيئة وينظم محضر اطلاق بها</p>

<p>لا نتفق مع ملاحظة الشركة وبالعادة تكون عينة واحدة ، أما في حال اعادة التصدير فيتم ذلك قبل ادخال الأجهزة للمملكة ووفق الاجراءات الجمركية ذات العلاقة</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج نقترح اعادة صياغة هذه المادة للسماح للجهة طالبة الموافقة بإعادة التصدير وهو ذات الاجراء المتبع من قبل دائرة الجمارك العامة في حال عدم السماح بادخال الشحنات</p>	
<p>مدة ثلاث سنوات كافيه في هذه المرحلة، ويمكن اعادة دراسة زيادة المدة مستقبلا</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت:  نقترح تعديل صلاحية الموافقة النوعية لتكون (٥) سنوات وذلك للتسهيل على المستوردين</p>	<p><b>البند (٢٤):</b> صلاحية الموافقة النوعية ثلاث سنوات من تاريخ اصدارها.</p>
<p>لا نتفق. ماجاء في رد الشركة يخالف تماما ما أشار إليه البند.</p>	<p>ملاحظات شركة زين: تعديل الفقرة للسماح لصاحب العلاقة بالتصرف بالجهاز التي يتم ادخالها على ان يقوم صاحب العلاقة بالتوقيع على تعهد لتقديم طلب للحصول على موافقة ادخال و/او موافقة نوعية من قبل الهيئة وذلك خلال اسبوعين من تاريخ التعهد</p>	<p><b>البند (٢٦):</b> الأجهزة التي يتم اخراجها بتعهد من قبل مندوبي الهيئة في المراكز الجمركية لا يحق لصاحب العلاقة بيعها أو تشغيلها إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة بالإدخال أو الحصول على الموافقة النوعية.  للهيئة الحق في نشر قائمة بالأجهزة الحاصلة على الموافقات النوعية والشركات</p>
<p>لا نتفق كون جميع الاجراءات التي يقوم بها الموظف يجب أن تكون موثقة وليش من باب الاجتهاد</p>	<p>ملاحظات شركة زين: نقترح الغاء هذا البند من التعليمات كونها اجراءات داخلية يقوم بها موظف الهيئة وتعتبر خارج نطاق تطبيق هذه التعليمات</p>	<p><b>البند (١٨):</b> يسمح لمشغلي شبكات الاتصالات العامة بإدخال وتخزين أجهزة الاتصالات الخاصة بالبنية التحتية للشبكات المرخصة لهم بعد الحصول على الموافقات اللازمة من الهيئة</p>
<p>لا نتفق كون جميع الاجراءات التي يقوم بها الموظف يجب أن تكون موثقة وليش من باب الاجتهاد</p>	<p>ملاحظات شركة زين: نقترح الغاء هذا البند من التعليمات كونها اجراءات داخلية يقوم بها موظف الهيئة وتعتبر خارج نطاق تطبيق هذه التعليمات</p>	<p><b>البند (١٩):</b> في حال عدم توفر تقارير الفحص الفنية وفقاً لتقاييس (ETSI)، يمكن قبول تلك الموافقة لتقاييس هيئة الاتصالات الفيدرالية الامريكية (FCC) على أن تتوافق مع متطلبات الفنية المعتمدة من قبل الهيئة.</p>

<p>لا نتفق كون جميع الإجراءات التي يقوم بها الموظف يجب أن تكون موثقة وليش من باب الاجتهاد</p>	<p>ملاحظات شركة زين: نقترح الغاء هذا البند من التعليمات كونها اجراءات داخلية يقوم بها موظف الهيئة وتعتبر خارج نطاق تطبيق هذه التعليمات</p>	<p><b>البند (٢١):</b> تتحمل الجهة التي تطلب الموافقة النوعية تكاليف استرداد العينات.</p>
<p>تم التعديل والاشارة الى الدفع الالكتروني</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: لم تتضمن التعليمات ما يشير الى اعتماد الدفع الالكتروني لاستيفاء قيمة الاجور وربط ذلك اليا بالانظمة المذكورة في هذه المادة تسهيلا على مقدمي الطلبات بانواعها</p>	<p><b>البند (٣٠):</b> يلتزم مقدمي طلبات الموافقات النوعية والإدخالات بمختلف أنواعها والحفظ والتخزين بتقديم طلبات الحصول على الخدمة من خلال المنصة الالكترونية والموقع الالكتروني للهيئة وأنظمة ( On Line Application) المعتمدة من الهيئة</p>
<p>ما هي المادة (١٢)، البند (١٣)؟</p>	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية يحق للمجلس تعديل اي اجراء عمل ورد ذكره في هذه التعليمات والملاحق الخاصة بها وحسب مقتضيات العمل بشريطة الالتزام بالمادة (١٢) بند (١٣)</p>	<p><b>البند (٣١):</b> يحق للمجلس تعديل أي إجراءات عمل ورد ذكرها في هذه التعليمات والملاحق الخاصة بها وحسب مقتضيات العمل.</p>
<p>تم تعديل البند وفقا لاجراءات العمل الداخلية في المكاتب الخارجية فقط</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: ملاحظات شركة اورانج:نقترح تعديل نص هذه المادة "يحق للمجلس..... الخاصة بها وحسب مقتضيات العمل ووفقا لتعليمات القواعد الاجرائية لاصدار التعليمات .</p>	
		<p><b>المادة (١٨):</b> رفض إدخال الأجهزة:</p>
<p>تم الأخذ بالملاحظة ونقل المادة للملحق رقم ٧</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: ان عنوان هذه المادة "رفض ادخال الاجهزة" غير</p>	<p>عام</p>

	واضح حيث انها تفسر على اساس الاسباب الموجبة لرفض ادخال الاجهزة الا ان البنود المدرجة تحت هذه المادة تتعلق بالاجراءات اللازم اتخاذها من قبل الهيئة في حال رفض طلب ادخال اجهزة الاتصالات	
الطلب هو طلب التخلص.	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: - هل المقصود باستلام الطلب الوارد في هذا البند هو طلب التخلص من الاجهزة الصادر غير الموافق على ادخاله ام المقصود طلب ادخال اجهزة الاتصالات - لم تبين الهيئة في هذه المادة الاسباب/الحالات التي يتوجب الاستناد عليها بتضمين الطلب شروحات التخلص من الاجهزة حيث ترى شركتنا بضرورة ان يتوفر الخيار للمستورد بآتلاف الاجهزة غير الموافق على ادخالها او اعادة تصديرها	<b>البند (١):</b> يقوم موظف الهيئة بإستلام الطلب ودراسة تفاصيل الحالة وفقاً للوثائق والشروحات والتي تتضمن كيفية التخلص من الأجهزة.
-نتفق مع ذلك وفق الاجراءات الجمركية المعتمدة وكما ورد في البند اللاحق.		
		<b>المادة (١٩) شروط واجراءات منح الموافقات في المكاتب الخارجية للهيئة</b>
نتفق وتم حذف التكرار	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: هذه المادة تكرر للمادة (١٩/١٩)	<b>البند (٢١):</b> في حال كانت الشركة أو المستورد للأجهزة تقع أجهزته ضمن الملحق رقم (٥): الأجهزة والمعدات المسموح باجازتها من قبل موظف الهيئة في المكاتب الخارجية دون الرجوع الى مركز الهيئة لأخذ الموافقات، يقوم موظف الهيئة باجازة البيان وتحويله للون الأخضر وتثبيت المشروحات على النسخة الإلكترونية من البيان الجمركي ضمن خانة التوثيق بأنه تم استكمال الاجراءات لكون الأجهزة مدرجة ضمن الملحق رقم (٥).
نتفق وتم التعديل	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت:	<b>البند (٢٢):</b> في حال كانت الأجهزة غير ما ذكر في المادة ١٦ أعلاه يقوم موظف الهيئة

	تضمنت هذه المادة الإشارة الى المادة(١٦) والتي نرى انه لاعلاقة بها مع ما تضمنته المادة (١٩٢٢) أعلاه.	بتحويل البيان الجمركي للون الأحمر والسير بالخطوات الواردة ضمن المواد
		<b>المادة (٢٠):إدخال الأجهزة التي ترد ضمن بوالص الشحن والحافظات البريدية والمسافرين (وصولات الحجز)</b>
تم الأخذ بملاحظة الشركة	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: اشارت الهيئة الى قيام موظف الهيئة بالتأكد من وجود المرفقات الاخرى مثل " الفاتورة، المعاينة الجمركية، الكتالوج، موافقة الهيئة ... الخ). نرى شركتنا بضرورة حصر وتحديد تلك المرفقات وبشكل واضح .	<b>البند(٤):</b> في حال كان الجهاز موافقا عليه مسبقا، أو مطابق للمواصفات الفنية المعتمدة يقوم موظف الهيئة بعد ذلك بالتأكد من وجود المرفقات الأخرى مثل: (الفاتورة، المعاينة الجمركية، الكتالوج، موافقة الهيئة ... الخ).
		<b>المادة (٢١):الدية معاينة الحاويات في العبوة</b>
تم الأخذ بملاحظة الشركة	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: تعديل كلمة حسب الاولوية الى حسب الأولوية	<b>البند(٣):</b> في حال كانت البنود التي تحتوي أجهزة اتصالات في قوائم التعبئة والفواتير أكثر من عشرة بنود يتم معاينة ٥٠% من البنود ذات العلاقة حسب الأولوية
		<b>المادة (٢٢) شروط واجراءات ومتطلبات الادخال الخاصة بالعرض والتخزين لأجهزة الاتصالات</b>
المادة (٤/أ) نتفق إذا تم التنازل ضمن المناطق الحرة وقبل عملية تنظيم بيان جمركي. إدراج مادة في التعليمات حول التنازل عن الأجهزة، إذا تم ضمن المناطق الحرة من الشركة المستوردة للشركة المرخصة فإنه لا داعي للسير في إجراءات العرض والتخزين للشركة المستوردة.	ملاحظة شركة خالد البليبيسي لوكالات وخدمات الأجهزة الالكترونية: يرجى توضيح التعليمات في حال قام مستخدم او جهة معينة بتقديم طلب ترخيص اجهزة لاسلكية واخذ الموافقة تم قامت الشركة المستوردة لهذه الاجهزة بشحن المواد بالعدد المتفق عليه بدون اي زيادة للكمية في هذه الحالة فإن الشركة المستوردة ستقوم فقط بإدخال الاجهزة ودفع الجمالك وتسليمها فورا للجهة المستخدمة وعليه نرجو التكرم بعدم اعتبار هذه الاجهزة ضمن العرض والتخزين للمستورد واذا رغبتم بتوثيق الجهة المستوردة لديكم يكون بتقديم كتاب من المستورد والمشتري بدون الخوض في	<b>البند(أ/١):</b> يسمح فقط للشركات والمؤسسات المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والتي من غاياتها استيراد معدات الاتصالات بإدخال الأجهزة الراديوية المستخدمة في إنشاء وتشغيل شبكات الاتصالات الخاصة، وذلك لغايات العرض والتخزين والمتاجرة بها بالشكل الذي يتوافق مع الشروط والاحكام والاجراءات المعتمدة من قبل الهيئة

<p>تم الأخذ بالملاحظة</p>	<p>شروط العرض والتخزين علما ان غالبية المستخدمين لا يملكون بطاقة مستورد وبالتالي لا يمكن الشحن باسم المستخدم (يرجى التكرم بالموافقة وذلك للتسهيل على الطرفين المستخدم والمستورد ففي هذه الحالة لا تعتبر ضمن مفهوم العرض والتخزين بل استيراد وبيع مباشر فقط )</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تغيير عبارة "معدات اتصال " الى " اجهزة اتصال "</p>	
<p>لا نتفق ويمكن اضافة غاية في وزارة الصناعة والتجارة بخصوص اجهزة الاتصالات الراديوية</p>	<p>ملاحظة شركة خالد البليسي لوكالات وخدمات الأجهزة الالكترونية: التصنيف المطلوب من قبلكم في وزارة الصناعة والتجارة هو استيراد الاجهزة الالكترونية وليس استيراد الاجهزة الراديوية يرجى التعديل حسب التصنيفات الموجودة لدى الوزارة ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نص الفقرة أ من هذه المادة غير موجود في نسخة مسودة التعليمات المنشورة</p>	<p><b>البند (أ/٢/أ):</b> تقديم كتاب رسمي موجه الى الهيئة من قبل الشركة أو المؤسسة لطلب تسجيلها لدى هيئة تنظيم قطاع الاتصالات للحصول على موافقة لعرض و/أو تخزين الأجهزة الراديوية، حيث يجب أن تكون جميع المراسلات مع الهيئة موقعة من الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة و/أو المؤسسة ومختومة بختمها الرسمي وأن تكون الشركة حاصلة على شهادة تسجيل سارية المفعول من وزارة الصناعة والتجارة ومحددا في غايتها استيراد الأجهزة واستيراد معدات الاتصالات بإدخال الأجهزة الراديوية المستخدمة في إنشاء وتشغيل شبكات الاتصالات الخاصة</p>
<p>ميرمج أو مهندس وفني</p>	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: نوصي بتعديل المادة المذكورة لتصبح ((توفير معرض او مكتب او كليهما للشركة و/او المؤسسة مسجل ومرخص بشكل تجاري على ان يكون من ضمن كادر الشركة او الشركاء فيها ميرمج او فني واحد على الاقل حيث يحق للهيئة التأكد من ذلك بالطرق التي تراها مناسبة وفي حال عدم تامين ذلك لا يسمح للشركة او المؤسسة باستيراد الاجهزة الراديوية لغايات العرض والتخزين</p>	<p><b>البند (أ/٢/ب):</b> توفير مكتب أو معرض أو كليهما للشركة و/أو المؤسسة مسجل ومرخص بشكل تجاري حسب الاصول بالاضافة الى توفير ورشة فنية خاصة بالصيانة مع توفر اجهزة فحص وقياس وإصلاح، ولديها طاقم فني مؤهل ذو خبرة مناسبة وعامل بدوام كامل وليس جزئي بحيث يتضمن كادر الشركة و /او المؤسسة مهندس وفني واحد على الاقل، حيث يحق للهيئة التأكد من ذلك بالطرق التي تراها مناسبة، وفي حال عدم تأمين ذلك لا يسمح للشركة /أو المؤسسة باستيراد الأجهزة الراديوية لغايات العرض والتخزين</p>

<p>الهدف من الفواتير هو التأكد من عملية البيع وليس الاطلاع على الشؤون المالية</p>	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان كل ما ذكر في هذه المادة يعتبر من حق الهيئة ماعد ابراز سندات وفواتير البيع كونها شؤون مالية تتعلق فقط بالشركة المؤسسة ذات العاقبة ولا يحق للهيئة الاطلاع عليها</p>	<p>البند (أ/٢/د): توفير وإدامة سجل دائم ومحدث يبين الأجهزة الراديوية الموافق على عرضها و/او تخزينها من قبل الهيئة، ولمن تم بيعها والأجهزة المحفوظة المتبقية بالمخازن و المعارض مع تحديد الأرقام التسلسلية للأجهزة وموديلاتها وصور موثقة عن سندات وفواتير البيع ومحاضر استلام الأجهزة من قبل الجهات المرخصة من قبل الهيئة مثبتاً عليها التواريخ والاقوات واسماء الاشخاص الذين قامو بعملية تسليم واستلام الاجهزة حسب الاصول وصورة عن رخصة استخدام الترددات للمرخص له من قبل الهيئة،</p>
<p>تم الاخذ بملاحظة الشركة</p> <p>تم الاخذ بملاحظة الشركة</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: معظم الاجهزة البحرية تكون مبرمجة مسبقا على قنوات راديوية للاستخدام في المجال البحري وبناءً على تعاملنا مع الهيئة جميع الترددات البحرية نطاقها مسموح به لذا نرجو النظر في هذا الموضوع لصعوبة تطبيقه في مجال الاجهزة البحرية</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان هنالك من الاجهزة الراديوية التي يتم استيرادها لا يمكن تصفيرها لحالة السكون الا بوجود قناة واحدة كون هذه العملية لا يمكن تطبيقها على واقع هذه الاجهزة وذلك شأنها من شأن الشركة المصنعة . ويمكن الالتزام بعدم تشغيلها دون الحصول على الرخص الراديوية اللازمة من قبلكم</p>	<p>البند (أ/٢/ي): يجب أن تكون جميع الأجهزة الراديوية المراد تخزينها و/او عرضها غير مبرمجة بشكل مسبق على استخدام اي قنوات ترددية.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة تعديل النص</p>	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان طلب عدم الحكومية من الموظف في بداية عمله يكفي لغايات التوظيف وانه من الممكن ان يتم تزويد الهيئة بها بشكل سنوي للموظفين العاملين في الشركة لذلك فإننا نقترح ان يتم تعديل الفقرة لتصبح " تلتزم الشركة المؤسسة بالحصول على شهادة عدم محكومية من الجهات المختصة لكافة العاملين لديها سنوي</p>	<p>البند (أ/٢/ف): تلتزم الشركة/المؤسسة بالحصول على الموافقات الأمنية اللازمة لكافة الموظفين لديها وادامتها بشكل مستمر .</p>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: من غير العملي ان تلتزم الشركة /المؤسسة بالحصول على الموافقات الامنية لكافة الموظفين لديها وادامتها حيث يجب ان تقتصر تلك الموافقات على الموظفين ذوي العلاقة بالعرض والتخزين فقط</p>	
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص.</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: معظم الاجهزة البحرية تكون مبرمجة على ترددات محددة ومتفق عليها عالميا ضمن نطاق الترددات البحرية العالمية القليل من هذه الاجهزة تتيح فرصة برمجة قنوات اضافية ضمن نطاق الترددات البحرية لكن الشركات التي تتعامل معها في هذا المجال البحري المعتمد دوليا من هيئات التصنيف البحري لا تسمح بتزويد البرامج التابعة لشركاتها اضافة انها تقوم باضافة تكلفة مادية على هذه البرمجيات ومعدات البرمجة</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان المتطلبات المشار اليها في هذه الفقرة مجحفة بحق الشركات العاملة في قطاع الاتصالات ولا سيما ان هذه البرامج والكوابل تقوم بشرائها مقابل اجور عالية نوعا ما ويمكن للهيئة طلبنا للمساعدة في حال رغبتنا للكشف عن اي معلومة خاصة للأجهزة الموجودة لدينا او المباعه من قبلنا</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: لا يتضح لشركتنا الهدف من هذا الالتزام لانه من غير العملي تزويد الهيئة بنسخ من جميع البرمجيات والمعدات اللازمة لتهيئة وبرمجة الترددات على جميع الاجهزة الراديوية لارتفاع الكلفة على الشركة</p>	<p>البند (أ/٢/ق): تلتزم الشركة/المؤسسة بتزويد الهيئة بنسخ من جميع البرمجيات والمعدات اللازمة لتهيئة وبرمجة الترددات على جميع الأجهزة الراديوية الواردة في طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية والمقدمة من قبلها</p>

	<p>/المؤسسة المستوردة للأجهزة للأسباب التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- حاجة الشركة /المؤسسة لاستيراد معدات برمجة وتهيئة اضافية ونسخ اضافية من كافة البرمجيات</li> <li>- تعدد موديلات الاجهزة ذات العلاقة وبالتالي البرمجيات الخاصة بها والاجهزة الخاصة بالبرمجة والتهيئة مما يجعل متابعتها ومرافقتها امرا غير يسير</li> <li>- تغير البرمجيات وتحديثها باستمرار</li> <li>- ارتباط هذه البرمجيات والاجهزة برخص استخدام وعليه نقتراح حذف هذه المادة</li> </ul>	
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظة شركة خالد البلبيسي لوكالات وخدمات الأجهزة الالكترونية: يوجد شركات قائمة منذ أكثر من ١٥ عاما وضمن فئة رأس مال ٥ الاف دينار وهي الفئة المطلوبة لغايات الاستيراد وليس هناك ما يلزم ان يكون رأس المال ١٠ الاف دينار لدى الصناعة والتجارة فما هو الهدف من رفع رأس المال الا زيادة في رسوم الصناعة والتجارة و رخصة المهن وتكبد مصاريف اضافية نحن في غنى عنها لهدف غير مطلوب من وزارة الصناعة والتجارة او امانة عمان لهذا النوع من التجارة</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان راس مال الشركة ليس معيارا لتحديد حجم عمل الشركة لا سيما وان هنالك في القانون انواع من الشركات بعضها شركات اشخاص يتم فيها ذكر راس المال بشكل اسمي والبعض الاخر شركات اموال يتم مراقبتها من خلال دائرة مراقبة الشركات التي تطلع على ميزانيتها السنوية لغايات التحقق من المركز المالي للشركة بالضافة الى ان المسؤوليات</p>	<p>البند(أ/٢/ت): يشترط بأن تكون الشركة/ المؤسسة طالبة الحفظ والتخزين مسجلة في وزارة الصناعة والتجارة ورأس مالها لا يقل عن (١٠) عشرة آلاف دينار اردني.</p>

	<p>للشركات تختلف باختلاف انواعها مما يجعل تحديد راس المال في غير محله لذا فإننا نقترح الغاء الفقرة المذكورة بالكامل الا اذا كان لديكم سبب لذلك الطلب وعليه يرجى تزويدنا بالغاية من هذا المطلب.</p>	
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية الكفالة البنكية سوف تحتجز من الرصيد البنكي اي تجميد سيولة بنكية ممكن الاستثمار بها ونحن كمؤسسة متوسطة النشاط بحاجة لهذه السيولة</p> <p>نرجو النظر في الامر المهم وايضا المخالفة بمصادرة المبلغ الرجاء ان تكون بقيمة الاجهزة الموجودة التي لن تتجاوز ال ٢٠٠٠ الى ٣٠٠٠ دينار</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان الكفالات البنكية تتطلب من الشركات حجز كامل قيمة الكفالة لدى البنك وذلك يعتبر من الطلبات القاسية التي يمكن ان تجعل على الشركات من الصعب تحقيقه خاصة في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة وبالمقابل فان الهيئة الموقرة تستطيع ودون الحاجة الى طلب مثل تلك الكفالات تفعيل النصوص القانونية الرادعة والمذكورة ضمن مواد قانون الاتصالات في مواجهة اي شركة مخالفة لذا فإننا نقترح الغاء الفقرة المذكورة او تعديل الكفالة من بنكية الى عدلية</p>	<p>البند (أ/٢/ث): على الشركة/ المؤسسة المقدمة لطلب "الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية" تقديم كفالة بنكية بمقدار لا يقل عن عشرة آلاف دينار اردني ولمرة واحدة باسم الهيئة. حيث ستقوم الهيئة بمصادرتها أو مصادرة جزء منها بموجب قرار من مجلس مفوضي الهيئة في حال مخالفة الشركة لاي من الشروط و/أو الاحكام و/أو الاجراءات الواردة في طلب "الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية" دون الرجوع الى الشركة/ المؤسسة ذات العلاقة مع احتفاظ الهيئة بإتخاذ كافة الاجراءات القانونية الاخرى واللازمة.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تعديل نص المادة لتصبح " لا يسمح ..... إلا بموجب رخصة للجهة المرخصة لاستخدام الترددات من قبل الهيئة وبعد موافقة الهيئة على النقل حسب الأصول</p>	<p>البند (أ/٢/س): لا يسمح للشركة/ المؤسسة بتسليم و/أو نقل ملكية اي من الأجهزة الراديوية الحاصلة على موافقة لها لغايات العرض و/أو التخزين من قبل الهيئة إلا بموجب رخصة للجهة المرخصة وبعد موافقة الهيئة على النقل حسب الأصول.</p>

<p>تم الاخذ بملاحظة الشركة وتعديل المدة لتصبح ٣٠ يوم</p>	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان الجهة التي تقوم باستيراد الاجهزة والمعدات منها تقوم بتزويدنا بالأرقام التسلسلية بعد تصنيعها وتجهيزها الامر الذي يستغرق مدة طويلة تصل الى ستين يوما لذا فإننا نقترح زيادة المدة من خمسة ايام الى ستين يوما:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نقترح تمديد المدة اللازمة لتزويد الهيئة بالارقام التسلسلية للاجهزة الراديوية لتصبح (١٠) ايام عمل وذلك للتسهيل على المستوردين</p>	<p>البند (أ/٢/ش): في حال عدم توفر الاجهزة الراديوية داخل معارض و/أو مكاتب الشركة، فانها تلتزم بتزويد الهيئة خلال خمس ايام عمل بجميع الأرقام التسلسلية الخاصة بجميع الاجهزة الراديوية المنوي بيعها وذلك بعد اصدار الهيئة الموافقة على الطلب وبخلاف ذلك تعتبر موافقة الهيئة لاغية.</p>
<p>البند متعلق باجهزة العرض والتخزين الراديوية وليس بشركات الاتصالات الخليوية</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: لا يتضح لشركتنا الهدف من هذه المادة لانه من غير العملي عدم اعطاء اي نسخ من البرمجيات الخاصة بتهيئة وبرمجة الترددات على الاجهزة الراديوية ف على سبيل المثال يستلزم في بعض الاحيان تزويد مشغلي شبكات الاتصالات ببرمجيات تتضمن تحديثات لبرامج الاجهزة الراديوية التي تعمل لديهم لذلك فان مثل هذا الالتزام سيتسبب بتأخير وتعطيل اعمال مشغلي شبكات الاتصالات وعلية نقترح تعديل نص هذه المادة باستثناء المرخص لهم من احكام هذه المادة</p>	<p>البند (أ/٢/ص): تلتزم الشركة/المؤسسة بعدم إعطاء اي نسخ من البرمجيات الخاصة بتهيئة وبرمجة الترددات على الأجهزة الراديوية لاي جهة اخرى</p>

<p>تم تلبية طلب الشركة بالفقرة التالية</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية ارجو منكم النظر في عدد الاجهزة المتحركة وزيادة عددها لتوفير الوقت اولا وتوفير السلعة عند الطلب وايضا التوفير في الشحن والتخليص وماشابه من نفقات تنعكس على المستفيد وارتفاع سعر السلعة</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ن هذه الفقرة فيها هدر للوقت ولا سيما ان اقل عدد ممكن ان تقبل به الشركات المصنعة للأجهزة الراديوية خمسون جهازا على الاقل وكذلك وجود هذا البند يجعل من المستحيل تقديم الخدمة المتميزة لزيابننا في ظل حصر اعداد تلك الاجهزة ناهيك عن الوقت الذي تستغرقه كل شحنة في التصنيع او في الشحن او في التخليص حتى . لذا فإننا نقترح الغاء الفقرة المذكورة او زيادة عدد الاجهزة ليصبح (١٠٠) جهاز متحرك و(٢٥) جهاز ثابت</p>	<p>البند(٣/أ): على الشركة/المؤسسة المقدمة لطلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية وتوابعها عدم تجاوز العدد الاجمالي المسموح الاحتفاظ به من قبلها داخل المملكة، وبواقع (٢٥) جهاز يدوي متحرك لكل نوع/موديل وعدد (٢) إثنان للأجهزة الثابتة والمنتقلة (المتحركة) لكل نوع / موديل.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخلوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: لا يتضح لشركتنا المقصود بعبارة بترخيص اي من الاجهزة الراديوية الواردة في هذه المادة فقد تضمنت المادة (٢٢/أ/٢/ز) على وجوب الحصول على الموافقة النوعية لجميع الاجهزة كشرط من شروط استيراد الاجهزة الراديوية لغايات العرض والتخزين</p>	<p>البند(٨/أ): لا يعني إصدار الهيئة الموافقة على "طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية" أن الهيئة ملزمة بترخيص اي من الاجهزة الراديوية وابداء اية أسباب لذلك.</p>
	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان في هذا النص ما يسمح للشركات زيابننا في</p>	<p>البند(٤/أ): يسمح للشركة/المؤسسة المقدمة لطلب الموافقة على عرض وتخزين</p>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظة</p>	<p>التغول علينا من حيث اطلاعهم على فنيات وخصوصيات عملنا وبالمقابل معرفة ارباحنا وتكلفة الاجهزة المستوردة مما يجعلنا نفقد مصداقيتنا في السوق المحلي واما زبائننا ويجعلنا عرضة الى المماطلة في الدفع من قبل الزبائن طالما ان الشحنة سيتم توريدها اليهم مباشرة لذا فإننا نقترح الغاء الفقرة</p>	<p>للأجهزة الراديوية تجاوز العدد الاجمالي المسموح الاحتفاظ به من قبلها في مكاتبها ومعارضها داخل المملكة، في حال الرغبة باستيراد الاجهزة مباشرة لصالح الجهات الحاصلة على رخص استخدام ترددات من قبل الهيئة، حيث يجب في هذه الحالة نقل ملكية جميع الاجهزة الراديوية ذات العلاقة وبشكل مسبق قبل إدخالها الى المملكة الى الجهة المرخصة لاستخدام الترددات من قبل الهيئة.</p> <p>طالما أن الأجهزة سيتم توريدها إلى المشغل مباشرة، فلماذا تقوم بتقديم طلب بكميات أكبر من المسموح به؟</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظة</p>	<p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية: ان حق الهيئة في مصادرة المعدات والاجهزة في حال المخالفة امر لا مناقشة فيه وانما من مقتضيات العدالة ان يكون هنالك مرحلة ما قبل المصادرة واتخاذ الاجراءات الصارمة ضد الشركة المخالفة لا سيما في حالة وجود اجتهادات مقبولة بين الاطراف ولك بوجهة نظر مختلفة فلا بد وان يكون هناك لغة للحوار مع الهيئة في حالة وجود اجتهادات مقبولة بين الاطراف ولك بوجهة نظر مختلفة كان يتم اشعار الشركة اولا ومنحها المدة الكافية لتصويب الاوضاع قبل الدخول في الاجراءات الصارمة مباشرة لذا نقترح تعديل الفقرة لتصبح "في حال الاخلال باي من الشروط والاحكام الواردة في طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية " فانه يتم اشعار الشركة \ المؤسسة بذلك وعليها خلال مدة .....يوم تصويب تلك المخالفة وبخلاف ذلك فان للهيئة الحق بمصادرة جميع الاجهزة الموافق عليها سابقا للشركة \ المؤسسة ذات العلاقة وغير المبيعة او السماح بإعادة تصديرها خارج المملكة</p>	<p>البند(٧/أ): في حال الاخلال بأي من الشروط والاحكام والاجراءات الواردة في طلب "الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية"، فان للهيئة الحق بمصادرة جميع الاجهزة الموافق عليها سابقا للشركة/ المؤسسة ذات العلاقة وغير المبيعة او السماح باعادة تصديرها خارج المملكة.</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظة</p>	<p>املاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: لقد تم ذكر جميع الجهات ماعدا المجال البحري وهو نطاقنا الوحيد بالعقبة كسفن تجارية وقوارب ملاحية</p>	<p>البند(٩/أ): يسمح ببيع الأجهزة الراديوية فقط للجهات التي توافق عليها الهيئة وهي: الجهات الحكومية، المنظمات الدولية، البنوك، المستشفيات، المدارس،</p>

	<p>نرجو منكم اضافة هذا النطاق (المجال البحري)</p>	<p>الجامعات، المصانع، المولات والاسواق التجارية، المطارات، شركات الغاز والبتروال والجهات التي لا تتوفر لديها تغطية خلوية والجهات التي يتطلب عملها استخدام أنظمة اتصالات راديوية مع تقديم كافة المبررات الفنية التي تبين بالتفصيل الغاية من استخدام كل نوع من انواع اجهزة الاتصالات الراديوية ليتم دراستها من قبل الهيئة واتخاذ القرار بشأنها من حيث الموافقة من عدمها</p>
	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: نرجو العلم ان البواخر التجارية الاجنبية التي ترسو في ميناء العقبة لا ترفع العلم الاردني وبالتالي لا تملك رخصة ترددات اردنية من الهيئة الرجاء النظر في هذا الموضوع</p>	<p>البند (أ/١٠): يشترط بأن تكون الجهة الراغبة باستخدام الأجهزة حاصلّة على موافقة من الهيئة ورخصة استخدام ترددات.</p>
<p>المادة تتحدث عن أجور تقديم طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية وليس رسوم استيراد</p>	<p>ملاحظة شركة خالد البلبيسي لوكالات وخدمات الأجهزة الإلكترونية: يرجى توضيح رسوم الاستيراد للشركات الراغبة بالعرض والتخزين ام اي شركة تريد الاستيراد فالتعليمات ليست واضحة؟ وماهي اسس التسجيل للاستيراد ان كان للجميع؟ السؤال ليس هذا ازدواجية فيما بينكم وبين وزارة الصناعة والتجارة؟ فهي الجهة التي تصدر بطاقة استيراد</p>	<p>البند (أ/١٢): أجور تقديم طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية تعتبر غير مستردة وغير مشروطة بالحصول على موافقة الهيئة على الطلب من عدمها</p>
<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظة</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: نرجو النظر في هذا البند مما سوف يخلق عبء مادي وزيادة في المصاريف السنوية اي ان حجم استيراد الاجهزة البحرية وتخزينها لن يتجاوز ٣٠٠٠-٤٠٠٠ دينار سنويا وذلك متعلق بالعرض والطلب وايضا سوف يزيد من تكلفة القطعة المراد تخزينها بشكل تراكمي في كل سنة وبالتالي سوف تخرج من منافسة السوق كسعر للقطع وسوف تبقى بمخازننا او تباع بخسارة كما انه للعلم في مجالنا المنافسة ممن السوق المصري او الاماراتي قوية جدا والمنافسة بالاسعار اقوى وهذا ما نراه عبء مادي وزيادة تكلفة على السلعة وخصّة عندما يكون المبلغ ثابت</p>	<p>البند (أ/١٣): لقاء تسجيل الشركة الراغبة في استيراد الأجهزة الراديوية مبلغ ٥٠٠ دينار سنوياً.</p>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظة</p> <p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظ</p>	<p>٥٠٠ سنويا اي مبلغ زيادة تراكمي على كل قطعة في كل سنة</p> <p>نرجو الغاء هذا البند لفتح مجال للاستثمار والمنافسة مع الشركات الدولية الاخرى وخدمة السفن التجارية الاجنبية التي ترسة في ميناء العقبة</p> <p>ملاحظة شركة خالد البليسي لوكالات وخدمات الأجهزة الالكترونية:</p> <p>رسوم بطاقة المستورد تجدد سنويا ب١٥ دينار من قبل وزارة الصناعة والتجارة ويتم استيراد كافة انواع البضائع والرسوم المطلوبة من قبلكم للاستيراد هي ٥٠٠ دينار سنويا ؟؟؟ الا يعتبر ذلك رقم مبالغ فيه الى حد كبير ؟ وهل استيراد المواد التموينية مثلا بالملايين تجدد ب١٥ دينار سنويا واستيراد اجهزة لاسلكية ببضعة الاف تجدد ب٥٠٠ دينار سنويا؟؟؟</p> <p>ملاحظات الشركة البحرية الالكترونية:</p> <p>ان زيادة الرسوم تحملنا زيادة في الاعباء المالية وبالمقابل تقبص عدد الزبائن خصوصا في ظل الظروف الاقتصادية العالمية والمحلية السيئة لذا اننا نقترح الغاء الفقرة المذكورة او تخفيض الرسوم الى الحد الذي يتناسب والوضع الاقتصادي الحالي وخصوصا بان اجور طلب الموافقة على العرض والتخزين سابقا كانت (١٠) دنانير ولا يمكن ان تصبح الزيادة بعشرة اضعاف القيمة الاصلية لتصبح (١٠٠) دينار وكذلك الحال على وجود بند لم يكن بالسابق وهو دفع مبلغ (٥٠٠) دينار لتسجيل شركة راغبة في استيراد الاجهزة الراديوية وهو بند لم يكن موجود بالأصل</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي:</p> <p>ملاحظات شركة اورانج انترنت:</p> <p>نقترح تعديل نص هذه المادة لتصبح "لقاء تسجيل الشركة الراغبة في استيراد الاجهزة الراديوية</p>	
--	--	--

	لاغراض العرض والتخزين والمتاجرة بها مبلغ ٥٠٠ دينار سنويا.	
تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظة	ملاحظة شركة خالد البليسي لوكالات وخدمات الأجهزة الالكترونية رسوم العرض والتخزين الحالية هي ١٠ دنانير للطلب الواحد وفي التعليمات الجديدة ١٠٠ دينار للطلب بزيادة عشرة اضعاف؟؟؟ يرجى التوضيح	البند(١/١٣/ب): ١٠٠ دينار أجور كل طلب الموافقة على عرض وتخزين للأجهزة الراديوية.
ستعمل الهيئة على ابداء الأسباب حال كان ذلك ممكن وكل حالة على حدا	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: - نقترح على الهيئة ذكر اسباب عدم اصدار الموافقة على الطلب المقدم وذلك بهدف تمكين الشركة /المؤسسة من التحسين ومعالجة اي مشاكل تسببت في رفض الطلب - نقترح تعديل هذه المادة لتتضمن مايلي ١- اعلام مقدم الطلب بالنواقص في متطلبات الهيئة خلال (٣) ايام عمل ٢- اعلام مقدم الطلب باكمال كافة المتطلبات حال اكمالها بواسطة البريد الالكتروني او رسالة نصية قصيرة متضمنة اسم موظف الهيئة الذي يدرس الطلب وعنوان الاتصال به ٣- اصدار الموافقة او الرفض خلال (٥) ايام عمل من تاريخ استكمال تزويد الهيئة بجميع المتطلبات	البند(ب/٣): في حال استكمال تزويد الهيئة بجميع المتطلبات اللازمة من وثائق ومعلومات وبيانات، يتم دراسة الطلب من قبل الهيئة و إصدار الموافقة او رفضها، حيث سيتم إعلام الشركة/ المؤسسة رسمياً بذلك وتحفظ الهيئة بكامل الحق بعدم ابداء اية أسباب في حال عدم اصدار الموافقة على الطلب المقدم
نوضح للشركة أنه يترتب على الشركة المستوردة أجهزة لغايات العرض والتخزين السير بالاجراءات الخاصة بالعرض والتخزين لكل شحنة	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: المادة غير واضحة، حيث عاجلت في مطلعها إصدار	البند(ب/٥): في حال اصدار الهيئة موافقة على التخزين للغايات الواردة في الشروط والأحكام ذات العلاقة أعلاه، فإن الموافقة تكون لمرة واحدة فقط

	<p>موافقة الهيئة على التخزين لمرة واحدة وللشحنة الموثقة بالبيانات الجمركية والفواتير ذات العلاقة، في حين أشارت لاحقاً إلى أن تلك الموافقة لا تعني إعادة الاستخدام لتلك الأجهزة في حالات أخرى غير الحالة المحددة بها فقط، علماً بأنه يمنع استخدام الأجهزة الراديوية الموافق عليها لغايات العرض والتخزين إلا بعد الحصول على إذن رسمي من الهيئة وفقاً للمادة (٢٢/أ/٢) من مسودة التعليمات، كما أن يشترط الحصول على موافقة من الهيئة ورخصة استخدام ترددات للجهة الراغبة باستخدام الأجهزة الحاصلة على موافقة من الهيئة وفقاً للمادة (١٠/أ/٢٢).</p>	<p>وللشحنة الموثقة بالبيانات الجمركية والفواتير ذات العلاقة، مع مراعاة الشروط والأحكام أعلاه، ولا تعتبر تلك الموافقة مرجعية قانونية تمكن الشركة/ أو المؤسسة الصادرة باسمها بإعادة استخدام الأجهزة في حالات أخرى غير الحالة المحددة فيها فقط.</p>
<p>لا نتفق مع الشركة حيث أن هذه الطلبات تحتاج لمخاطبة جهات أخرى وهذه المدة هي المدة القصوى</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية: نرجو اعطاء المجال البحري خصوصية وأولوية في الاجراءات المتبعة لما له من مماس مباشر بالسلامة البحرية في المياه الدولية والاقليمية حيث ان مدة شهر تعتبر طويلة جدا في هذا المجال مع الاخذ بعين الاعتبار ان الاجهزة الراديوية البحرية تكون مزودة بشهادات فحص واعتماد من هيئات عالمية للغايات البحرية ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: الرجوع لملاحظتنا على المادة (٢٢/ب/٣) أعلاه</p>	<p>البند(ب/٨): يتم دراسة الطلب وبيان حالته خلال مدة اقصاها شهر من تاريخ تقديمه الى الهيئة مكتملا دون اية نواقص.</p>
<p>البند واضح بعد الموافقة على طلب العرض والتخزين يتم منح موافقة ادخال بعد تزويد الهيئة بالأرقام التسلسلية</p>	<p>ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: تري شركتنا أن نص هذه المادة يتناقض مع نص المادة (٢٢/أ/٢ش)، حيث منحت الهيئة الشركة/المؤسسة فترة زمنية لتزويدها بالأرقام التسلسلية الخاصة بجميع الاجهزة الراديوية في حال عدم توفرها في معارضها و/او مكاتبها، في حين أن هذه المادة طلبت تزويد الهيئة بالأرقام التسلسلية قبل</p>	<p>البند(ب/٩): في حال الموافقة على الطلب من قبل الهيئة، تلتزم الشركة/المؤسسة مقدمة الطلب بتزويد الهيئة بجميع الارقام التسلسلية والخاصة بالاجهزة الراديوية الواردة في الطلب المقدم والصادرة عن الجهة الصانعة فقط وقبل إدخالها الى المملكة.</p>

	إدخال الأجهزة إلى المملكة	
تم الأخذ بملاحظة الشركة وترقيم البند، منوهين إلى أن المدة الممنوحة هي المدة القصوى وفي حال توفرت الأرقام التسلسلية لدة الشركة للأجهزة المستوردة سيتم منحها موافقة ادخال	ملاحظات شركة اورانج الخط الثابت: ملاحظات شركة اورانج الخط الخليوي: ملاحظات شركة اورانج انترنت: نهاية هذه المادة غير مرقمة بالبند الخاص بها، والتي اشترطت الهيئة من خلالها في توفر الأرقام التسلسلية للأجهزة الراديوية لإصدار الموافقة على إدخالها، في حين ان المادة (٢٢/أ/٢/ش) قد منحت الشركة/المؤسسة فترة زمنية لتزويدها بالأرقام التسلسلية الخاصة بجميع الاجهزة الراديوية في حال عدم توفر الاجهزة في معارض و/او مكاتب الشركة.	البند(ب/١٠): ستقوم الهيئة باصدار موافقة إدخال للأجهزة الراديوية مبينة فيه جميع الارقام التسلسلية للأجهزة الراديوية التي يسمح بادخالها فقط الى المملكة، في حال صدور موافقة من الهيئة على الطلب المقدم وقيام الشركة/المؤسسة بتزويدها الى الهيئة.
		<b>الملحق (١):</b>
يتم التعامل حسب الأجهزة المستوردة، اي كل حالة على حدى	ملاحظات مركز العامة لتطوير البرمجيات : ان بعض اجهزة RFID تدعم أكثر من تردد حسب الكاتالوج ولكن الموديل المطلوب ادخاله /استيراده يدعم تردد واحد فقط حسب المنطقة حيث يتم تهيئته على تردد ٨٦٥-٨٦٨ فقط كيف يتم التعامل مع هذا الجهاز في هذه الحالة	البند(٧): الحزمة الترددية ٨٦٥-٨٦٨ المعتمدة من قبل الهيئة لأجهزة <b>RFID</b>
		<b>تعليمات أجهزة RFID</b>
		<b>الملحق (٢):</b>
		<b>الملحق (٣):</b>
		<b>الملحق (٤):</b>
		<b>الملحق (٥):</b>
هذه الإستثناءات سيتم تطبيقها بعد اعتماد التعليمات.	ملاحظات الشركة التقدمية التكنولوجية: انه ومن تجربتنا الحالية تم تحويل كافة البيانات التي تحتوي هذه الاجهزة الى الهيئة لدراستها دون توضيح الاسباب وهو ما يتناقض تماما مع هذا البند	<b>استثناءات</b>

<p>تم الأخذ بملاحظة الشركة وتعديل النص ليتناسب مع الملاحظات</p>	<p>ملاحظات شركة افكار الرقمية لحلول التحكم والائتمة والإنترنت: لا نرى اي استثناءات جديدة فالاجهزة التالية ما زالت بحاجة الى موافقات</p> <p>١- اجهزة التحكم عن بعد ٢- اجهزة GPS اذا كانت مستقبل وليس مرسل ... لا اتحدث عن ترخيص خدمة التتبع ولكن عن الجهاز نفسه كمستقبل راديوي ٣- ما زالت مسودة التعليمات لا تستثني اي جهاز به WIFI من طلب الحصول على الموافقة النوعية بغض النظر عن صفته في الوقا الذي انتشرت به هذه الاجهزة عالميا وهي تتطور بسرعة كبيرة</p>	
<p>يتم التعامل حسب وضعية الأجهزة المستوردة، اي كل حالة على حدى</p>	<p>ملاحظات المؤسسة الهندسية للأنظمة الكهربائية والإلكترونية البحرية يرجى الموافقة على اخراج الاجهزة البحرية من المنافذ الحيوية تحت تعهد مالك الجهاز/السفينة او شركة التخليص واعطاء مهلة ليتم تركيب وتشغيل الجهاز ومن ثم يتم اضافته على الرخصة حيث ان الجهاز قد يكون غير عامل بسبب عطل مصنعي او تضرر اثناء الشحن او غير مطابق لمتطلبات السفينة</p>	<p>البند(د): يسمح بإخراج الأجهزة التالية بتعهد من قبل مندوبي الهيئة في المراكز الجمركية</p> <p>١. أجهزة الحاسوب المحمول Laptop ٢. أجهزة الشبكات Routers, Switches, Firewall ٣. سماعات البلوتوث أو الأجهزة المتضمنة على خاصية البلوتوث فقط. ٤. أجهزة RFID ٥. أجهزة استقبال البرامج التلفزيونية من خلال الأقمار الصناعية Satellite receivers ٦. أجهزة الانذار واكسسورات السيارات</p>

		<p>٧. الأجهزة المتضمنة خاصة Wifi فقط ، ولا تشمل شريحة اتصال (Sim card) ولا تكون Access Point</p>
		<p><b>الملحق (٦):</b></p>
<p>سيتم الإشارة إلى التعليمات الملغاة والنماذج الملغاة في الملحق رقم (٨)</p> <p>مدة ثلاث سنوات كافيه في هذه المرحلة، ويمكن اعادة دراسة زيادة المدة مستقبلا</p> <p>يتطلب في كثير من الأحيان مراجعة تقارير الفحص والخاصة بقيم الانبعاث والترددات العاملة</p>	<p>شركة أورنج انترنت شركة أورنج الخط الثابت شركة أورنج الخط الخليوي</p> <p>(١) نقترح بأن تتضمن مقدمة التعليمات تفصيلاً بالتعليمات التي تم تعديلها و/أو دمجها والنماذج التي تم تعديلها و/أو دمجها. وبالتالي الاشارة في مسودة التعليمات إلى إلغاء/تعديل تلك التعليمات السابقة.</p> <p>(٢) نقترح أن تكون فترة صلاحية الموافقة النوعية لمدة (٥) سنوات وذلك بهدف تخفيف اعباء الحصول على الموافقات النوعية.</p> <p>(٣) في حالة الأجهزة الطرفية التي يتم طلب موافقة الهيئة عليها من قبل الشركات المرخص لها لاستخدامها في شبكاتها أو لربطها على شبكاتها، نرى بضرورة الاكتفاء بتقديم شهادة المطابقة (Declaration of Conformity) والمواصفات الفنية (Technical data Sheets or</p>	<p>ملاحظات عامة:</p>

<p>يترتب عليها السير باجراءات الموافقة النوعية لأول مستورد لها بتقديم كافة المتطلبات المذكورة في التعليمات للحصول على الموافقة النوعية</p> <p>سيتم اصدار تعليمات خاصة بالأجهزة المقلدة والمنسوخة في المستقبل</p>	<p>(Specifications) للاجهزة.</p> <p>٤) لم تعالج التعليمات موضوع استيراد وإدخال أجهزة الاتصالات الطرفية التي تتدرج ضمن ماركة عالمية مشهورة صدرت لها شهادة المطابقة وتقارير الفحص الفنية من مختبرات معتمدة عالمياً، وذلك بهدف تسهيل إجراءات إدخال تلك الأجهزة لارتفاع الطلب عليها من كافة المرخص لهم والشركات ذات العلاقة بتوفير الاجهزة الطرفية.</p> <p>٥) لم تعالج مسودة التعليمات موضوع استيراد الاجهزة المقلدة/ المنسوخة والتي تم الاشارة الى تعريفها في المادة (٣)، وذلك لاهميتها في حماية مصالح المستفيدين ولما لها من تأثير سلبي على مستوردي أجهزة الاتصالات الأصلية. ونقترح بهذا الخصوص إعلام المستهلكين بالأجهزة المقلدة قبل شرائها وفقاً لشروط وإجراءات تحددها الهيئة.</p> <p>٦) ورد في الملحق رقم (٦) الاشارة الى الاجور الخاصة بالموافقات النوعية التي سوف تصدر عن مجلس مفوضي الهيئة عند اقرار هذه التعليمات، وعليه تؤكد شركتنا على ان</p>	
--	--	--

<p>سيتم اقرار الأجور من قبل مجلس مفوضي الهيئة وحسب مانتقتضيه المصلحة العامة</p> <p>ان الملاحظات المقدمة من قبلكم واضحة ولا مانع من الاجتماع في حال تطلب الامر ذلك.</p>	<p>يأخذ قرار الهيئة بتحديد هذه الاجور التي سوف تصدر لاحقا بعين الاعتبار تصنيف مقدمي الطلبات الى مرخص لهم وغير مرخص لهم، بحيث يتم استثناء المرخص لهم من تلك الاجور، وذلك لأن المرخص لهم يقومون بتسديد رسوم الترخيص السنوية الى الهيئة والتي تغطي التكاليف التي تتكبدها هيئة تنظيم قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات استنادا الى "تعليمات تنظيم احتساب وتحصيل عوائد الترخيص السنوية".</p> <p>(٧) ترى شركتنا ضرورة الاجتماع مع ممثلي الهيئة للتباحث حول مسودة هذه التعليمات وتقديم بعض التوضيحات بخصوصها وفقاً لما ورد أدناه قبل السير بإجراءات إقرارها وذلك للأهمية.</p>	
<p>يتطلب ذلك توقيع مذكرات واتفاقيات بين الدول بشكل ثنائي أو بشكل بروتوكول جماعي لاعتماد الشهادات بين الدول ويتطلب المزيد من التحري عن</p>	<p>شركة أورانج الخط الخليوي</p> <p>(١) لم تتضمن التعليمات إجراءات الهيئة بخصوص مدى تطبيق سياسة الاعتراف المتبادل (Policy for Mutual Recognition) مع جهات الإجازة</p>	

<p>صحة الشهادات الصادرة عن الدول</p> <p>تم الأخذ بملاحظاتكم وإضافة مادة بهذا الخصوص</p>	<p>المعترف بها عالمياً من اجل سلاسة عملية الحصول على الموافقات النوعية لأجهزة الاتصالات الراديوية، وذلك وفقاً لما ورد في المادة (10.6.2) من سياسة استخدام وتخطيط الترددات الصادرة بموجب قرار مجلس مفوضي الهيئة رقم (٤-٩/٢٠٠٨) تاريخ (٣/٩/٢٠٠٨).</p> <p>٢) نقترح بأن يتم السماح باستيراد وإدخال أجهزة الاتصالات الطرفية المجددة (Refurbished) وفقاً للشروط والمتطلبات التي تحددها الهيئة لاحقاً، وذلك نظراً لأسعارها المقتدر عليها مقارنة بالأجهزة الجديدة، علماً بأن هذه الأجهزة المستعملة تكون مجددة من قبل المصنع نفسه، الأمر الذي سيساهم في زيادة نسبة انتشار تلك الاجهزة وبالتالي زيادة نسب انتشار خدمات النطاق العريض وتطبيقاتها ذات العلاقة. ومن الجدير بالذكر أن استيراد وإدخال هذه الأجهزة مسموح به في دول الاتحاد الأوروبي شريطة استيفائها لمتطلبات استيراد وإدخال الأجهزة الجديدة مع مراعاة بعض المتطلبات الخاصة بفحص الأجهزة، وبعض المتطلبات الإضافية مثل شهادات إقرار خلو</p>	
---	---	--

	<p>شحنات هذه الاجهزة من النفايات الالكترونية، ومحتويات لوحة معلومات الجهاز للتوضيح للمستفيد بأن الجهاز مجدّد. كما أن استيراد وإدخال هذه الأجهزة مسموح به كذلك في المملكة العربية السعودية ودولة الامارات العربية المتحدة.</p>	
<p>يجري العمل حاليا على اتمّة الحصول على الموافقات النوعية وسيتم خلال نهاية الربع الأول من هذا العام من اطلاق هذه الخدمات كحد أقصى.</p> <p>سيتم تضمين النظام المؤتمت هذه المعلومات وسيتم نشر قائمة بالأجهزة الحاصلة على موافقة نوعية على موقع الهيئة الالكتروني</p> <p>يتطلب في كثير من الأحيان مراجعة تقارير الفحص والخاصة بقيم الانبعاث والترددات العاملة وهذه المتطلبات فقط للشركة الاولى الراغبة في الحصول على الموافقة النوعية</p>	<p>شركة زين</p> <p>١. أن تشمل الأتمتة جميع طلبات الموافقة النوعية والإدخالات للأجهزة بمختلف أنواعها ولا تقتصر على الأجهزة الطرفية.</p> <p>٢. ضرورة أن يتم إدراج جميع الاجهزة الحاصلة على موافقات نوعية وموافقات إدخال على المنصة الالكترونية وإتاحة الاستعلام عن تلك الموافقة وطباعتها دون اللجوء إلى إعادة السير في الاجراءات.</p> <p>٣. ضرورة العمل على الحد من التقارير و/أو الوثائق المطلوبة مع طلب الحصول على الموافقة النوعية أو موافقة الادخال.</p> <p>٤. إعطاء صلاحية الدخول إلى المنصة الالكترونية لموظفي الهيئة في المراكز الجمركية للتحقق من الموافقات النوعية</p>	

<p>سيتم إتاحة ذلك من خلال النظام المؤتمت للموافقات النوعية</p> <p>سيتم إتاحة ذلك من خلال النظام المؤتمت للموافقات النوعية</p> <p>المدة التي تم اعتمادها عشرة أيام عمل وهي المدة القصوى للموافقة النوعية وموافقة الإدخال أقل بذلك بكثير</p> <p>سيتم اقرار الأجور من قبل مجلس مفوضي الهيئة وحسب ماتقتضيه المصلحة العامة</p>	<p>وموافقات الإدخال دون الحاجة إلى المخاطبة المعنيين في الهيئة.</p> <p>٥. ضرورة إدراج الوثائق والتقارير المطلوبة ارفاقها عند تقديم الطلب من خلال المنصة الالكترونية ولكل موديل على حدة ليتمكن المستفيدين من توفيرها بشكل مسبق.</p> <p>٦. اختصار الوقت اللازم لإصدار الموافقات النوعية و او موافقات الادخال للاجهزة اللازمة لتصبح اسبوع واحد وخاصة بوجود منصة الكترونية</p> <p>٧. ضرورة الاستشارة مع كافة المعنيين حول الاجور الخاصة بالموافقات النوعية والادخالات قبل إقرار التعليمات مدار البحث بشكلها النهائي، ونتفق مع ما أوردهت شركة زين بأن فرض أية رسوم أو أجور إضافية على الشركات وخصوصاً المرخص لهم سيشكل عبئاً إضافياً يتقل كاهل هذه الشركات، ونؤكد في هذا السياق على ملاحظتنا بأن يأخذ قرار الهيئة بتحديد هذه الاجور التي سوف تصدر لاحقاً بعين الاعتبار تصنيف مقدمي الطلبات الى مرخص لهم وغير مرخص لهم، بحيث يتم استثناء المرخص لهم من تلك الاجور،</p>	
---	--	--

	<p>وذلك لأن المرخص لهم يقومون بتسديد رسوم الترخيص السنوية الى الهيئة والتي تغطي التكاليف التي تتكبدها الهيئة في تنظيم قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات استنادا الى تعليمات تنظيم احتساب وتحصيل عوائد الترخيص السنوية".</p>	
--	---	--

الردود على الشركات الأجنبية

رد الهيئة	ملاحظات المعنيين	التعليمات المعدلة لطلبات منح الموافقات النوعية لأجهزة الإتصالات السلكية واللاسلكية وأجهزة الإتصالات الطرفية
		المادة (٥):
<p>Yes you can</p> <p>Test reports must comply with CE that includes also the EMC which is main req. in EU.</p> <p>If it is telecom terminal equipment,</p>	<p>DENSO Corporation Note:</p> <p>1-Can we find somewhere instructions how to apply for type approval</p> <p>2- Must the submitted test reports be for CE or FCC and in case of CE, will RF be sufficient or do we also need to provide EMC and safety test reports?</p> <p>3- In order to apply for type approval, do we need to provide test samples and if yes, how many? (Please consider that CE or FCC test reports are available)</p>	<p>أ. نموذج الطلب (ملحق رقم (٣)) معبأ حسب الأصول.</p> <p>ب. تعهد بصحة وسلامة شهادة المطابقة وتقارير الفحص الفنية وشهادة تسجيل رقم الهوية الدولية للأجهزة المتنقلة (IMEI) وبأنها غير مزورة تحت طائلة المسائلة القانونية.</p> <p>ج. شهادة مطابقة صادرة عن المصنع أو عن مختبرات فحص فنية معتمدة تفيد بأن الجهاز المطلوب الحصول له على موافقة نوعية من قبل الهيئة تم فحصه وهو متوافق مع المواصفات الفنية المعتمدة من قبل معهد التقييس الأوروبي للاتصالات (ETSI) المعتمدة من قبل الهيئة والمنشورة على الموقع الإلكتروني للهيئة</p>

<p>Same as Type Approval.</p>	<p>Ib-lenhardt Note: Define Import permission related procedures and documents</p>	<p><a href="http://www.trc.gov.jo">www.trc.gov.jo</a> ويمكن قبول تقارير الفحص الفنية والشهادات الصادرة عن الهيئة الفدرالية الامريكية للاتصالات (FCC) في حال توافق قيم الترددات وقدرة الارسال للأجهزة متوافقة مع المواصفات المعتمدة لدى الهيئة والموضحة في الملحق رقم (١).</p> <p>د. تقارير الفحص الفنية ( Technical Test Reports) الصادرة عن مختبرات فحص فنية معتمدة، ومنها تقارير (Radio, EMC, Safety, SAR) التي تثبت مطابقة الأجهزة لمتطلبات الفنية المعتمدة لدى الهيئة.</p> <p>هـ. المواصفات الفنية ( Specifications Technical) للأجهزة مدعمة بشرح عن جميع مكونات وأجزاء الأجهزة ووظائفها باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية.</p> <p>و. شهادة تسجيل رقم الهوية الدولية للأجهزة المتقلة (IMEI) التي تحتوي على شريحة اتصال (SIM) صادرة من الرابطة الدولية لمشغلي الهواتف المتقلة (GSMA) في حال عدم إدراج رقم الهوية (IMEI) في قاعدة بيانات (GSMA)</p>
-------------------------------	--	---

		<p>للأجهزة الطرفية التي تعمل من خلال شبكات الاتصالات المتنقلة.</p> <p>ز. عينة جديدة من النوع والموديل المطلوب الحصول على موافقة نوعية له و/أو استيراده و/أو إدخاله مدعمة بالمستلزمات اللازمة للمعاينة والفحص من قبل المعنيين في الهيئة، وعلى أن يكون اسم الشركة الصانعة والنوع والموديل مثبتا على العينة بشكل واضح يصعب إزالته وبما يتفق مع المواصفات الفنية وشهادة المطابقة وتقارير الفحص وشهادة تسجيل رقم الهوية الدولية للأجهزة الطرفية المتنقلة (IMEI) ذات العلاقة على أن يتطابق هذا مع جميع الأجهزة المطلوب استيرادها أو إدخالها.</p> <p>ح. تعبئة نموذج معلومات الجهاز من قبل الشركة الصانعة.</p> <p>ط. المخططات الفنية التوضيحية والتي تبين ربط المكونات الرئيسية للأجهزة تندرج ضمن التصنيف في البند (١/ب/٢) من المادة رقم (٤)، في حال وجود حاجة لها عندما يكون تصنيع المنتج مبني على قطع متعددة المصادر والمصانع وواجهات</p>
--	--	---

		<p>عديدة للربط مع شبكات الاتصالات لغايات تحديد القطعة وطلب المواصفات اللازمة لها</p> <p>ي-إيصال مالي باستيفاء الأجر حسب الأصول من قبل الهيئة</p>
<b>المادة (١٥):</b>		
<p>All The notes mentioned in this section are noted and amended in the instructions accordingly.</p>	<p>AL-Bayrouni Electronics Note:</p> <p>1- The product is very very small</p> <p>2- the medical product will be inside the human body.</p> <p>3- the module inside devices.</p> <p>4- Electrical labelling – Is it possible to show the mandatory labelling information in any of the following places instead of on the device?</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• In a built-in display of the device (if any).</li> <li>• In a website, being the link</li> </ul>	<p>أ. يجب أن تلتصق بطاقة البيانات على العلبة الخارجية المغلف بها الجهاز.</p> <p>ب. يجب أن تتضمن بطاقة المعلومات الالكترونية المعلومات المبينة في البند التالي وتكون مثبتة على نظام تشغيل الجهاز حال كان ذلك متاحا وقابل للقراءة.</p> <p>ج. يجب أن تكون بطاقة البيانات المثبتة على أجهزة الاتصالات أصلية من المصنع مثبت عليها البيانات بطريقة يصعب إزالتها وترفض بطاقة المعلومات المكونة من أية ملصقات تسهل إزالتها أو تعديل بياناتها ويجب أن تتضمن على الأقل البيانات الرئيسية التالية:</p> <p>١. اسم المصنِّع وعنوانه.</p>

	<p>provided in the user manual?</p> <p>5- Labelling in small devices – If my equipment is very small, can I place the labelling in the user manual and/or packaging?</p> <p>6- Labelling exemptions for cars – Is there any exemption that allows to place the mandatory label on any other place (i.e. the user manual) instead of on the device that is built in vehicles?</p> <p>7- Labelling exemptions for spare parts – In case that a type approved device is going to be sold only installed in cars and there is an exemption that allows to place the mandatory label on any other place (i.e. the user manual) instead of on</p>	<p>٢. النوع والموديل ( Brand/ Model )</p> <p>٣. الرقم التسلسلي للأجهزة غير الخلوية ورقم IMEI للأجهزة التي تحتوي على Cellular Module.</p> <p>٤. رقم الموافقة النوعية</p>
--	---	---

	<p>the device, what about the equipment imported as spare part? Do spare parts require to be labelled even when there is an exemption?</p> <p>DENSO Corporation Note:</p> <p>1-Is there any label requirement and if not does the device need to have the CE or FCC label</p> <p>2- .Can the label be placed instead in the vehicle owner’s manual?</p>	
		<p>المادة (١٧) أحكام عامة:</p>
<p><b>The text in this article is amended to simplify the process, but generally the local representatives will be</b></p>	<p>AL-Bayrouni Electronics Note:</p> <p>We need clarification on the situation of Local Representatives/Consultants/Suppliers</p>	<p>البند (١١):</p> <p>١. للجهات الأجنبية تفويض أي شركة محلية في الأردن شريطة أن تكون مسجلة رسمياً في وزارة الصناعة والتجارة وحاصلة على رخصة مزاوله مهنة سارية المفعول وأن يكون من</p>

**registered in the TRC and their names published on the website.**

in Jordan, according to the new law, it seems like there will be a list of accredited/certified consultants from both the Foreign government. (Which Authority or Ministry is responsible for accrediting or certifying?

In this case, would be Spain as we are the legal representative of our clients) and the Jordanian Embassy

In definitive, in our day a day, can we use the following?

The PoA to submit to TRC can be formed by a PoA between Al bayrouni and DEKRA duly, accredited by the competent entity at the foreign government and the Jordanian Embassy as state the new law? And a

غايتها المسجلة في وزارة الصناعة والتجارة الحصول على الموافقات النوعية للشركات الاجنبية وأن يكون من ضمن كادرها الوظيفي مهندس اتصالات أو الكترونيات واحد على الأقل وأن تحتفظ بقاعدة بيانات خاصة بالموافقات النوعية التي تتم من خلالها وتكون خاضعة للتدقيق من قبل موظفي الهيئة وأن تكون الشركة معتمدة من قبل الهيئة وفقا لهذه الشروط وذلك للسير بإجراءات الحصول على الموافقة النوعية شريطة تزويد الهيئة بالتفويض المصدق من حكومة الدولة الأجنبية والسفارة الأردنية في تلك الدولة وحسب الأصول، وستقوم الهيئة بإصدار اعتماد هذه الشركات ونشر قائمة بها تكون متاحة للجهات الأجنبية لتفويض أيها منها أو غيرها.

<p><b>Yes you can apply directly as a manufacturer.</b></p>	<p>second PoA signed by manufacturers (our clients) and DEKRA? it would be a chain of PoA's</p> <p>Finally we assume that Al Bayrouni will be get certification by both? And if so is there a list you can link us to so we can continue working together.</p> <p>DENSO Corporation Note: Can we as an international manufacturer also apply for type approval or will we need a local agent?</p>	
<p><b>Price will be settled by the TRC Commissioners, the</b></p>	<p>DENSO Corporation Note: What would be the price and lead time in order to obtain type approval?</p>	<p>البند (٢٠): تقوم الهيئة بإصدار شهادة الموافقة النوعية و/أو موافقة الإدخال و/أو موافقة السماح</p>

<p><b>lead time after completing all the requirements 10 working days</b></p>		<p>بالاستيراد خلال (١٤) أربعة عشر يوم عمل من تاريخ اكتمال كافة متطلبات الهيئة.</p>
<p><b>Yes te validity will be extended for three years not one year.</b></p>	<p>DENSO Corporation Note: Is there a validity of the type approval or is it valid permanently?</p>	<p>البند (٢٤): صلاحية الموافقة النوعية ثلاث سنوات من تاريخ اصدارها.</p>
<p><b>Your notes is noted, The text in this article is amended to simplify the process.</b></p>	<p>AL-Bayrouni Electronics Note: - The main issue is that it is very very hard to change label each year because Type approval ID is changing and specially labeling on the device (both electronic and physical label). This is put manufacturer at high risk of non-compliance - Main concern here is that they are putting label as responsibility of the manufacturer to be done in factory. At a certain moment, a store/manufacture</p>	<p>البند (٢٨): رقم الموافقة النوعية هو الرقم الصادر على كتاب الهيئة المتضمن الموافقة النوعية.</p>

	<p>(Before importation) will have products for sale with old label and others for sale with new label. Also, this means that each year, while a manufacturer is renewing his certificate, he has to stop business and wait for new label information</p> <p>- In case of equipment about to be imported carries already old label but must carry on the new one. How can sort the manufacturer this situation? Can labelling be placed in the user manual and/or packaging?</p>	
		<b>الملحق (٥):</b>
		استثناءات
TRC will study your request.	ZEBRA Technologies Corporation Note: We understand that TRC have amended their regulations for PTT/PoC devices, whereby it is required to	<b>البند (ج/٣):</b> يمنع دخول الاجهزة التالية دون الارجوع للهيئة والحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المعنية والتأكد من ذلك من

	<p>obtain special import permission from the relevant Authorities in Jordan. Zebra appreciates any concern TRC has with this product type, however obtaining import permission on case – by-case basis poses potential business risk to Zebra and other manufacturers of these product types.</p> <p>We would request that TRC issue regulation to address the PTT/PoC services, so that in future, manufactures can obtain formal type approval certificates from TRC confirming compliance to the Jordan requirements. This would allow TRC to implement, if deemed necessary, a ‘streamlined’ import process.</p>	<p>قبل مندوب لهيئة في المركز الجمركي: الاجهزة التي تحتوي على خاصية (PTT, PoC)</p>
--	--	---